جامعة عمار ثليجي الأغواط
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم الحقوق

العنوان :

الدبلوماسية كآلية لحل النزاعات الإقليمية والدولية
- دراسة حالة -

مذكرة في إطار مقتضيات نيل شهادة الماستر في القانون
تخصص : قانون دولي عام

إعداد الطالبة :
بختة يوسفي

إشراف الأستاذ :
د. رابحي لخضر

أعضاء لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الصفة
د. غريبي يحي	رئيسا
د. رابحي لخضر	مشرفا ومقررا
د. ديب محمد	مناقشا

السنة الجامعية: 2026/2025

كلمة شكر

الحمد لله أولا وأخرًا، الذي بنعمته تتم الصالحات، والذي وفقنا لإتمام هذا العمل المتواضع،

فله الحمد والشكر على توفيقه وتسديده.

نتقدم بخالص عبارات الشكر والتقدير والاحترام إلى أستاذنا المشرف الدكتور (رابحي لخضر)

على هذه المذكرة شكراً على توجيهاته القيمة، ونصائحه العلمية السديدة، وصبره ومتابعته

المستمرة التي كان لها الأثر البالغ في إنجاز هذا العمل في أحسن صورة ممكنة.

كما نتوجه بجزيل الشكر إلى أعضاء لجنة المناقشة الموقرة على تفضلهم بقبول قراءة هذه

المذكرة وتقييمها، وعلى ما سيقدمونه من ملاحظات وإثراءات علمية قيمة تسهم في تطوير

هذا البحث.

مقدمة

مقدمة

شهد العالم منذ العصور القديمة صراعات وتوترات طالت الكثير من الدول؛ تكبدت شعوبها خسائر وويلات الحروب والنزاعات؛ وقد تأسس القانون الدولي لينظم العلاقات بين الدول وليس داخلها، باحتوائه على مبادئ عامة كمبدأ سيادة الدولة ومبدأ عدم التدخل في شؤون الدول الداخلية، بينما هذه المبادئ تطبق على الحكومات المعترف بها لا على حركات التمرد. كما شهد القانون الدولي على مر العصور تطورات حساسة وجوهرية أثرت على طبيعة العلاقات بين الدول؛ ما أدى إلى ظهور حاجة المجتمع الدولي إلى بديل عقلاني وحضاري لتسوية النزاعات؛ من هنا برزت الدبلوماسية كآلية لحل النزاعات الإقليمية والدولية، وتستند في تأطير عملها إلى قوانين وقواعد أساسية، مثل اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية 1961م، واتفاقية فيينا للعلاقات القنصلية 1963م، واتفاقية الأمم المتحدة حول حصانات وامتيازات المنظمات المتخصصة 1947م، وميثاق الأمم المتحدة 1945م. ويسعى هذا البحث إلى المساهمة في تحديد مفاهيم الدبلوماسية الكلاسيكية وربطها بمتغيرات العصر، كالدبلوماسية الرقمية ودبلوماسية الأزمات والوساطة المتعددة الأطراف، كما يقدم إطاراً تحليلياً مقارناً يمكن الاستناد إليه في دراسات مستقبلية حول فعالية الدبلوماسية في سياقات نزاعية محددة، والبحث عن بدائل دبلوماسية وجعلها من الأولويات القصوى بالنسبة للفاعلين الدوليين.

يكتسب هذا الموضوع راهنية متزايدة في ظل تصاعد النزاعات المسلحة حول العالم، كالحرب في أوكرانيا والصراع في السودان، مما يجعل دراسة آليات الدبلوماسية كأداة لفض النزاعات ضرورة علمية ملحة. أما بالنسبة للباحث، فإنه يتيح المجال للتعمق في حالات دراسية حية وتحليل آليات صنع القرار في النزاعات المعقدة، ويطور مهارات التحليل والنقد لديه، ويدربه على الربط بين النظريات الكلاسيكية والواقع المعاصر. وهذا الموضوع لا يقتصر على كونه بحثاً أكاديمياً شكلياً، بل هو مساهمة في فهم سبل بناء السلام في عالم تتصارع فيه القوى الكبرى وتتعدد فيه بؤر التوتر. كما يسعى هذا الموضوع إلى سد فجوة معرفية تتمثل في ضرورة تأصيل المفاهيم النظرية المتعلقة بالدبلوماسية والنزاعات الإقليمية، وبناء إطار تحليلي يمكّن من تقييم مدى نجاعة التدخل الدبلوماسي مقارنة بآليات أخرى كالحل العسكري والعقوبات الاقتصادية، فضلاً عن إسهامه في فهم أدوار الفاعلين الدوليين، الرسميين منهم وغير الرسميين، في إدارة النزاعات وصناعة السلام.

يسعى هذا العمل إلى تحقيق مجموعة من الأهداف العلمية والعملية، تتمثل في تأصيل المفاهيم، أي تقديم إطار نظري دقيق لمفهومي الدبلوماسية والنزاعات الإقليمية؛ وتحليل آليات الدبلوماسية، أي تفصيل الإجراءات والأدوات الدبلوماسية المستخدمة في فض النزاعات المسلحة ودراسة شروطها وفعاليتها؛ واستيعاب الإطار القانوني وفهم القواعد المنظمة للعمل الدبلوماسي، مثل اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية 1961م؛ وبناء نموذج تحليلي، أي صياغة إطار نظري يمكن من خلاله تقييم مدى نجاح أو فشل التدخل الدبلوماسي في نزاع معين بالاعتماد على متغيرات محددة كنوع النزاع وطبيعة الأطراف ودعم القوى الكبرى والتوقيت وغيرها؛ ودراسة الحالات التطبيقية، عبر تحليل نماذج واقعية لنزاعات إقليمية ودولية تمت فيها تسويات دولية كقضية إيران وتشاد، واستخراج شروط النجاح وأسباب الإخفاق؛ وفهم طبيعة النزاعات، من خلال تحليل

أسباب النزاعات الإقليمية والدولية كالحدود والموارد والهوية والتوازنات الاستراتيجية، وتصنيف مراحلها لمعرفة متى تكون الدبلوماسية أكثر فاعلية؛ وتحليل دور الجهات الفاعلة، من منظمات دولية كالأمم المتحدة والاتحاد الإفريقي، والجهات الفاعلة غير الرسمية من منظمات غير حكومية وشخصيات مؤثرة في العمليات الدبلوماسية؛ وتقييم مدى نجاعة الدبلوماسية مقابل آليات أخرى كالحل العسكري والعقوبات الاقتصادية والتسوية القضائية، من حيث ديمومة السلام وتكلفته البشرية والمادية؛ وتحديد المعوقات التي تواجه الحلول الدبلوماسية، كغياب إرادة الدول وتدخل القوى الكبرى وهشاشة المؤسسات. وباختصار، تهدف دراسة هذا الموضوع إلى بناء فهم مركب يتجاوز الوصف النظري ويصل إلى امتلاك أدوات تحليل وتقييم وتطوير الأداء الدبلوماسي، باعتباره الأداة الأكثر رشداً واستدامة لإدارة الصراع في النظام الدولي.

وتعددت الدوافع والأسباب التي أدت إلى اختيارنا هذا الموضوع، فمنها ما هو ذاتي، إذ اخترنا هذا الموضوع إيماناً منا بأن إنتاج معرفة علمية حول كيفية صناعة السلام هو مساهمة علمية، ولو متواضعة، في دراسة السبل التي تؤدي إلى تفادي وتجنيب المجتمعات ويلات الحروب وما تخلفه من أضرار معنوية ومادية، زد على ذلك الشغف بفهم آليات صنع القرار، والفضول بما يدور في الغرف المغلقة من مفاوضات، والرغبة في فهم السبل التي ينتهجها القادة في اتخاذ قرارات مصيرية تحت ضغط الحرب والسلام. ومنها ما هو موضوعي، إذ تتجلى هذه الأسباب في الراهنية المتزايدة التي يكتسبها الموضوع في ظل تصاعد النزاعات المسلحة حول العالم، على غرار الحرب في أوكرانيا والصراع في السودان، مما يجعل دراسة آليات الدبلوماسية كأداة لفض النزاعات ضرورة علمية ملحة، كما يسعى هذا الموضوع إلى سد فجوة معرفية تتمثل في ضرورة تأصيل المفاهيم النظرية المتعلقة بالدبلوماسية والنزاعات الإقليمية، وبناء إطار تحليلي يمكّن من تقييم مدى نجاعة التدخل الدبلوماسي مقارنة بآليات أخرى كالحل العسكري والعقوبات الاقتصادية، فضلاً عن إسهامه في فهم أدوار الفاعلين الدوليين، الرسميين منهم وغير الرسميين، في إدارة النزاعات وصناعة السلام.

وتتناول هذه الدراسة موضوع الدبلوماسية ودورها في حل النزاعات الإقليمية والدولية عبر ثلاثة فصول متكاملة. يتناول الفصل الأول الإطار المفاهيمي للدبلوماسية والنزاعات الدولية، من خلال التعريف بمدلول الدبلوماسية في ظل العلاقات الدولية وتتبع مراحل تطورها التاريخية، إضافة إلى تحديد مدلول النزاعات المسلحة بشقيها الدولي وغير الدولي، واستعراض الوسائل الدبلوماسية السلمية لتسوية النزاعات كالمفاوضات والمساعي الحميدة والوساطة والتحقيق والتوفيق. أما الفصل الثاني، فيخصَّص لدراسة حالة الدور الإيراني الإقليمي في المنطقة العربية في ظل النزاعات الطائفية، من خلال تحديد القضية وأطرافها ومحدداتها، ثم تحليل الموقف الجزائري منها والآليات الدبلوماسية المعتمدة في التعامل معها، وما تواجهه هذه الدبلوماسية من تحديات في ظل التحولات الإقليمية الراهنة.

ويتناول الفصل الثالث دراسة حالة ثانية تتمثل في قضية النزاع التشادي، من خلال التعريف بخلفيتها التاريخية والجغرافية ومراحل تطورها وأبعادها القانونية، ثم استعراض الدور الجزائري في الآليات الدبلوماسية لحل هذا النزاع، وتقييم هذا الدور وما اعترضه من تحديات، وصولاً إلى استخلاص الدروس النظرية والعملية المستفادة من هذه التجربة في مجال تسوية النزاعات الإقليمية.

الفصل الأول:
الإطار المفاهيمي للدبوماسية والنزاعات الدولية

الفصل الأول :الإطار المفاهيمي للدبلوماسية والنزاعات الدولية :

ترتبط الدبلوماسية ارتباط وثيق بتواجد الشعوب ومحاولة التقرب من بعضها البعض كون القبائل القديمة ملت من الاقتتال والحروب؛ ويوجد من يضعها في إطار أدوات العمل الدبلوماسي كما جاء في مجموعة من القواعد والمبادئ الدولية والتي تهتم بتنظيم العلاقات القائمة بين الدول والمنظمات الدولية والأصول الواجب إتباعها في تطبيق أحكام القانون الدولي والتوفيق بين مصالح الدول المتباينة وفق إجراءات المفاوضات والاجتماعات والمؤتمرات الدولية وعقد الإتفاقات والمعاهدات .

كما تعد الدبلوماسية موضوعا من أهم موضوعات القانون الدولي العام بل أصبحت قانونا خاصا يطلق عليه القانون الدبلوماسي ؛ وهي أداة إدارة العلاقات بين الدول بل هي ضرورية حتى في حالة الحروب بين الدول ؛خاصة فيما يتعلق بتطبيق قواعد القانون الدولي الإنسانيحيث تلجا الدول المتحاربة إلى الوسائل الدبلوماسية للإتفاق على تنظيم قواعد الحرب البرية والجوية والأسلحة التي يحرم استخدامها وتبادل الأسرى وفق القتال والهدنة والصلح و غيرها من القواعد المتعلقة بالحرب.

وماشهده العالم في فترة التسعينيات من القرن الماضي من تحولات عميقة في النظام الدولي ومعطيات جديدة أعادت الاعتبار للدراسات الدبلوماسية وأهمية تعزيز مسارات التعاون الدولي؛فقد زاد حجم التوقعات الدولية بما يمكن أن تحققه الدبلوماسية كأداة للتعامل مع متغيرات عالم مابعد الحرب الباردة ؛ الذي تميز بالتعقيد والتنوع و التشابك فالواقع الذي أصبح عليه النظام الدولي لم يعد بالإمكان إدارته بالحروب والصراعات

المبحث الأول :مدلول الدبلوماسية في ظل العلاقات الدولية

فحيث أن الدول لا تستطيع أن تعيش في عزلة في ما بينها ؛وهي بحكم تطور مصالحها وتعقدها مضطرة للانفتاح على بعضها البعض الأخر ؛وتبادل المنافع خدمة لمصالح شعوبها؛يتبين من هذا أن الدبلوماسية تنطوي على فكرة العلاقات الخارجيةوعلى هذا فلا يمكن للدبلوماسية أن تمارس إلا بين أشخاص القانون الدولي العام لذا فإن العلاقات بين الدول التي تكون فدرالية لا تحكمها الدبلوماسية كقانون لأن تلك الدول المتحدة ليست أشخاصا من النظام القانوني الدولي ولكنها أشخاص من القانون الداخلي أو دستور الإتحاد الفدرالي .

فالعلاقات المكونة بين الولايات المكونة للولايات المتحدة الأمريكية أو الجمهوريات المكونة لإتحادالسوفيتي سابقا يحكمها الدستور والقوانيين الداخلية وليست الدبلوماسية بقواعدها وأصولها[1] .

المطلب الأول : تعريف الدبلوماسية:

هناك تعاريف متعددة ومتشعبة أسبغت على الدبلوماسية غير أنها لا تخرج في مضمونها عن مقولة : إن الدبلوماسية علم وفن ؛ فهي علم لأنها تشتمل على تاريخ تطور العلاقات الدولية والمعاهدات بالإضافة إلى دراسة القانون الدولي العام والخاص , وهي فن لأنها تتطلب الإحاطة بأساليب الاتصالات الدبلوماسية وحفظ الوثائق ومعرفة الأعراف والتقاليد الدبلوماسية الخاصة[2].

أولا :مصطلح الدبلوماسية

الدبلوماسية**DIPLOMATIE**مصطلح يوناني الأصل إنتقلإلى اللاتينية ومنها إلى اللغات الأوربية ؛ ومعناه الوثيقة المطوية نسبة إلى الاسم اليوناني القديم **DIPLOMA**.

وعند انتقاله الى اللغة اللاتينية استعمل واخذ معنيين :

[1] هاني الرضا العلاقات الدبلوماسية والقنصلية دار المنهل اللبناني طبعة 2010 بيروت لبنان ص 11

[2] عاطف فهد المغارير الحصانة الدبلوماسية بين النظرية والتطبيق دار الثقافة للنشر والتوزيع 2009 عمان الاردن ص29

1_ الشهادة أو الوثيقة التي يتبادل بها الملوك في علاقاتهم الدبلوماسية والتي تمنح حاملها امتيازا معينا والتوصيات بحسن استقباله واحترامه [11] وفي ضوء هذا الاستعمال عرفت اللغة الفرنسية ومن بعدها اللغة العربية كلمة **DIPLOMA** بمعنى الشهادة العالية التي تمنح للدارسين .

2 _ فانه يتعلق باستعمال الرومان كلمة دبلوماسية بما يفيد طباع المبعوث الدبلوماسي وماتقضي هذه الصفة ممن الأدب والمودة المصطنعة وتجنب أسباب النقد وهذا ماقصدتإليه كلمة **DIPLOMATIE** اللاتينية بمعنى الرجل المنافق ذو الوجهين [2].

وفي القرن التاسع عشر شاع استعمال الدبلوماسية في بريطانيا وفرنسا واستخدمت كلمة مبعوث بمعنى الشخص الذي يبعث بمهمة ؛ واستخلصت كلمة : سفير اللغة الاسبانية اشتقاقا من التعبير الكنسي **DIPLOMACY** بمعنى المخادع .

بعد إنشاءالأمم المتحدة عام 1945 قامت اللجنة السادسة بوضع مشاريع اتفاقيات دولية لتنظيم العلاقات الدبلوماسية بين الدول فقد تمكنت اللجنة من تجميع العرف الدولي الخاص بالدبلوماسية بين الدول وانتهت إلى وضع ثلاث مشاريع صادقت عليها الدول وهي :

أ . اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية لعام 1961 م

ب . اتفاقية فيينا للعلاقات القنصلية عام 1963 م

ج . اتفاقية فيينا للبعثات الخاصة عام 1969 م

وقد أخذت فيينا للعلاقات الدبلوماسية لعام 1961م بالمصطلح اليوناني الأصل عندما عرت الاتفاقية لم يعرب هذا المصطلح إلى العربية وإنما استخدم المصطلح نفسه الدبلوماسية واصح هوالمتداول بين الدول العربية والإسلامية[3].

[1]هاني الرضا العلاقات الدبلوماسية والقنصلية دار المنهل اللبناني طبعة 2010 بيروت لبنان ص 11

[2]سهيل حسين الفتلاوي القانون الدولي العام في السلم دار الثقافة للنشر ةالتوزيع عمان الاردن2010 ص575

وإذا كان مصطلح الدبلوماسي الوارد في اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية لعام 1961 , قد عرب إلى المبعوث الدبلوماسي فان مبعوث البابا لم يعرب بمثل هذا المصطلح وإنما عرب بالقاصد الرسولي وكان من الأجدرأن تعرب المصطلحات بصورة متساوية .

ويقابل مصطلح الدبلوماسي الوارد في اللغة اليونانية مصطلح الرسول أو المبعوثفي اللغة العربية وهو أكثر انسجاما ودقة من مصطلح الدبلوماسي الذي لازال غير واضح عند الغربيين أنفسهم وقد أضيفت في بعض نصوص اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية لعام 1961م

كلمة المبعوث الى جانب الدبلوماسي فأطلقت كلمة المبعوث الدبلوماسي في حين أنالكلمتين مترادفتين ولم يرد ذلك في اللغات التي حررت بها الاتفاقية .

ثانيا :الدبلوماسية فقه القانون الدولي

اختلف فقهاء القانون الدولي العام ؛خاصة الذين اهتموا بدراسة العلاقات الدبلوماسية في تحديد معنى الدبلوماسية وقد ذهبوا في ذلك مذاهب مختلفة وسنشير إلىأهم التعريفاتالدبلوماسية:

1-تعريف "معاوية بن أبي سفيان": يقول معاوية في مجال تحديده للعلاقات الدبلوماسية واستخدام الحكمة في تسيير أمور الدولة لو ان بيني وبين الناس شعرة لما قطعتها ان أرخوها شددنها وان شدوها أرخيتهاتتضمن هاته الحكمة وصفا دقيقيا للعلاقات التي تقوم بين كافة الناس مشبها الدبلوماسية بالشعرة والحرص على استمرار العلاقات بين الناس وعدم انقطاعها حتى لوكانتهذه العلاقات معلقة على شعرة[1].

2-تعريف "راؤول جينيه raoulgenet":وعرف راؤول الدبلوماسية بأنها : فن تمثيل الحكومة ورعاية مصالح الدولة لدى بلد أجنبيويتضمن هذا السهر على احترام وحقوق ومصالح الدولة وإدارة العلاقات الخارجية طبقا للتعليمات المرسلة والقيام بالمفاوضات الدبلوماسية –

[1] عاطف فهد المغارير الحصانةالدبلوماسية بين النظرية والتطبيق دار الثقافة للنشر والتوزيع عمان الاردن الطبعة 1 اصدار 2009 ص 30

3**تعريف الأستاذ "ريفييهrivier"**:وعرفها الأستاذ ريفييه بأنها علم وفن تمثيل الدول وإجراء المفاوضات[1].

4-تعريف الدكتور "سموحي فوق العادة": مجموعة القواعد والأعراف الدولية والإجراءات والمراسم والشكليات التي تهتم بتنظيم العلاقات بين أشخاص القانون الدولي اي الدول والمنظمات والممثلين الدبلوماسيين ؛مع بيان مدى حقوقهم وواجباتهم وشروط ممارستهم مهامهم الرسمية والأصول التي يترتب على إتباعها لتطبيق أحكام القانون الدولي ومبادئه؛والنوفيق بين مصالح الدول المتباينة كماهي ؛وفن إجراء المفاوضات السياسية في المؤتمرات والاجتماعات الدولية وعقد الاتفاق والمعاهدات[2].

5-تعريف "ساتو ernestsatow":عرفها الدبلوماسي البريطاني السير ارنست ساتو بانها : استعمال الذكاء والكياسة في إدارة العلاقات الرسمية بين حكومات الدول المستقلة.

6-تعريف "شارل دي مارتينسcharlesdemartens": وعرفها دي مارتينس بانها علم العلاقات .

7-تعريف "كالفوCHCALVO": عرفها شارل كالفو فس قاموسه الخاص بمصطلحات القانون الدولي بانها : علم العلاقات القائمة بين مختلف الدول او هي بتعبير ابسط فن اجراء المفاوضات .

8-تعريف "هارولد نيكلسون" :عرفها الدبلوماسي البريطاني هارولد نيكلسون نفس التعريف الوارد في قاموس اكسفورد بأنها : إدارة العلاقاتالدولية عن طريق المفاوضات او أسلوب معالجة وإدارة هذهالعلاقات من قبل السفراء والمبعوثين[3] .

ومن اختلاف توجهات فقهاء القانون الدبلوماسي ياتي تعدد تعريف الدبلوماسية منهامایاتي:

[1]سامي الخفاجي الدبلوماسية سلاح فاعل وتحديد مصير الانسانية والحضارة دار امنة للنشر والتوزيع عمان الاردن 2010 ص20

[2]غازي حسن صباريني الدبلوماسية المعاصرة دراسة قانونية دار الثقافة للنشر والتوزيع عمان الاردن 2017 ص 12

[3]غازي حسن صباريني الدبلوماسية المعاصرة دراسة قانونية مرجع سابق ص 13

1. الدبلوماسية تعني المهنة او السلك ورجاله اي ان الدبلوماسية تعني الوظيفة الدبلوماسية.

2. الدبلوماسية تعني الدهاء والكياسة اي قدرة الشخص على اداء مهمته وتمثيل دوره وتحقيق رغباته بالدهاء والحيلة والمرونة في اداء عمله من اجل الوصول الى الى الغاية التي يهدف اليها .

3. الدبلوماسية تعني فن المفاوضة عن طريق ممثلين دبلوماسيين معتمدين للتفاوض لتسوية المنازعات بين الدول بهذه الوسيلة .

4. الدبلوماسية تعني علم وفن تمثيل الدول واجراء المفاوضات عن طريق ممثلين معتمدين لهذا الغرض لتمثيل دولهم

وفي ضوء المهام التي تضطلع بها الدبلوماسية وغاياتها والقائمين بها فإننا نعرفالدبلوماسية بأنها : علم وفن تمثيل الاشخاص القانونية الدولية في علاقاتها الخارجية عبر اجهزة متخصصة يطلق عليها بالبعثات الدائمة والمؤقتة[1].

المطلب الثاني :مراحل تطور الدبلوماسية:

يتوقف تطور الدبلوماسية على طبيعة العلاقات الدولية والقدرة على تسوية المنازعات بالوسائل الدبلوماسية؛ وتجنب استعمال القوة العسكرية في العلاقات الدولية ؛ومدى تحقيق الامن والاستقرار الدولي وتوازن العلاقات الدولية وتوطيدها.

وقد مر تطور الدبلوماسية بخمسة مراحل وهي :

اولا :مرحلة البعثات الدبلوماسية المؤقتة

تبدأ هذه المرحلة من سنة467 م وتنتهي بسنة 1475 م ؛وقد ظهر في بداية هذه المرحلة أسلوب إرسال السفراء المؤقتين إلى الدول الأجنبية لتمثيل دولهم وإجراء المفاوضات لحل المنازعات القائمة بينهم ؛ومن العوامل التي ساعدت على قبول مبدأ إرسال البعثات الدبلوماسية هو ضعف الإمبراطورية الرومانية وأفول نجمها العسكري وعدم إمكانها حل مشاكلها وفرض سيطرتها عن طريق الحرب كما كانت تفعل ذلك سابقا .

[1]سهيل حسين الفتلاوي القانون الدولي العام في السلم دار الثقافة للنشر والتوزيع عمان الاردن 2010 ص576

كان لظهور المدن وازدهار التبادل التجاري في تلك الفترة اثره على زيادة تبادل البعثات الدبلوماسية ؛ دون ان تتغير مميزاتها حيث ظلت بعيدة عن التنظيم ؛ فردية ؛ ومترحلة [1].

وقد تميزت القواعد الدبلوماسية في هذه المرحلة بعدم الانتظام بالنظر إلى سيطرة الإقطاع الذي اخذ ينظر إلى المبعوث الدبلوماسي نظرة شك وريبة؛ لان مهمته كانت تقتصر على التجنس وحده او تهدف الى غايات ذات مصالح آنية معينة أو التفاوض من اجل إنهاء حالة حرب قائمة؛ ولذا فكثيرا ما كانت تنتهك حصانته من قبل الحكام والإقطاعيين في اروبا وغالبا متى تعلن دولته الحرب على دولة أخرى بسبب انتهاك حرمة سفيرها أو الاعتداء عليه وعدم رعايته .

وفي أواخر هذه الفترة شهدت تطورا ملحوظا بالنسبة لقواعد الدبلوماسية وشرعت بعض القوانين لتحد التصرفات وأعمال المبعوثين الدبلوماسيين في الدولة التي يعملون بها .

ثانيا : مرحلة البعثات الدبلوماسية الدائمة

بدأت هذه المرحلة بين 1475م .1815 م؛ وفيها ازدهرت بوادر تطور المفاهيم الدبلوماسية واتجهت نحو التنظيم والاستقرار بسبب تطور العلاقات الدولية الجديدة التي حصلت خلال هاذه الفترة وبسبب ظهور النزعة التي كانت تطالب بانفصال الكنيسةعن الدولة والتي أدتإلى انحصار مجال النفوذ الديني واكتشاف القارة الامريكيةواحتدام المنافسات الاستعمارية للسيطرة على الدول الاخرى لاستلاب مواردها الاساسية وخاصة التنافس البريطاني الفرنسي للسيطرة على الوطن العربي[2],منذ انعقاد المعاهدة بين الدولة العثمانيةوفرنسا عام 1535م والتي حصلت فيها فرنسا على بعض الامتيازات في الاقاليم الخاضعة للدولة العثمانية .

وقد ادت هاذه العوامل المجتمعة الى الدول للحد من خطر الحرب بينها وتنسيق وحماية مصالحها وتوجيه امكاناتها نحو السيطرة على الدول الاخرى الامر الذي تطلب عقد معاهدات متعددة بينها عن طريق مبعوثين دبلوماسيين يوفدون لهذاالغرض وكان لمعاهدةوستفالية الموقعة عام 1648 م؛ دور ايجابي في اقرار التوازن الاوروبي والحد من خطر الحرب مما زاد المبعوثين الدبلوماسيين بين الدول وظهور الحاجة الى البعثات الدبلوماسية الدائمة ؛ وظهور منازعات

1هاني الرضا العلاقات الدبلوماسية والقنصلية المرجع السابق ص18

2عبد الكريم عوض خليفة قانون العلاقات الدبلوماسية والقنصلية 2013 الاسكندرية دار الجامعة الجديدة ص 168 . 170

دبلوماسية بين المبعوثين الدبلوماسيين ومواطني الدولة المعتمد لديها ادى الى بادرة منح الحصانات الدبلوماسية والامتيازات فشمل جميع ممثلي الدول بعد ان كان مقتصرا على ممثلي البابا وتمتع بالحصانة في الامور الجزئية وقد حصل تطور ملحوظ في ضمان احترام شخص المبعوث الدبلوماسي وعدم الاعتداء عليه . وقد شهدت هاذه المرحلة انتعاش نسبي في قواعد الدبلوماسية ؛وتبلورت مفاهيمها غير انها لم تصل مراحل تطورها بصورة واضحة.

ثالثا :مرحلة استقرار التمثيل الدبلوماسي

تبدا هذه المرحلة من مؤتمر فيينا 1815م؛الى الحرب العالمية الأولى عام 1914 م؛ وقد تطورت خلال هذهالفترة المفاهيم الدبلوماسية تطورا سريعا بعد مرور ثلاث قرون على معاهدة وستفالية حيث اتجه التمثيل الدبلوماسي نحو الاستقرار وتحول لحل المشاكل الدولية[1]حيث بدا المبعوثين الدبلوماسيين بالعمل على توطيد العلاقات الدبلوماسية الدولية واستخدموا مفاهيم قانونية وسياسة وابتعدوا عن أعمال التجسس .

وقد بلور مؤتمر فيينا عام1815 م وبروتوكول اكس لاشابل عام 1818 م ؛ تنظيم المبادئالدبلوماسية دوليا غير ان هذا التطور لم يكن شاملا بالنسبة للحصانة القضائية ؛ وقد عالج المؤتمر القضايا الحساسة التي تتعلق باحترام التسلسل الوظيفي وقواعد البروتوكول والتي شكلت في القرون السابقة مصدرا للكثير من المشاكل بين الدول[2].

بينما قواعدها لاتزال خلال هذه الفترة غامضة ويختلف مفهومها من دولة الى دولة ويساء فهمها في كثير من الأحيان؛ وغالبا ما كانت محلا للتعسف من قبل البعوثين الدبلوماسيين كما تنتهك قواعدها من قبل السلطات المحلية .

ويعود ذلك الى تنافس الدول الكبرى على اقتسام العالم الأمر الذي أدىإلى زيادة الاتصالات بين هذه الدول لتحديد مناطق النفوذ ؛وكان من الضروري ان يتمتع مبعوثو الدول بالامتيازات والحصانات الدبلوماسية ليتمكنوا من انجاز المهام الموكلة إليهم .

[1]سهيل حسين التلاوي الوسيط في القانون الدولي العام دار الفكر العربي مصر الطبعة 2002 ص 509

[2]هاني الرضا ، العلاقات الدبلوماسية والقنصلية المرجع السابق ص22

وعلى الرغم من أن اتفاقية 1815م؛ قد نظمت جوانب عديدة من القواعد الدبلوماسية إلاأنها لم تتناول تنظيم القواعد المتعلقة بالحصانة القضائية وتركت ذلك لممارسات الدول التي اختلفت من دولة إلى أخرى .

رابعا : مرحلة تطور القواعد الدبلوماسية

تبدأهذه المرحلة من الحرب العالمية الأولى؛ وتنتهي بانهيار الاتحاد السوفييتي عام 1991م؛ فقد أدى قيام الحرب العالمية الأولىإلى تدهور المفاهيم الدبلوماسية بصورة عامة بالنظر إلى تدهور العلاقات الدولية بسبب قيام الحرب بين اغلب الدول آنذاك غير ان تلك المفاهيم مالبثت ان استعادت تطورها بصورة سريعة بالنظر لعزوف الدول الاستعمارية عن استعمال الحرب كوسيلة للسيطرة على الدول الأخرى ولجوئها الى المفاوضات كبديل لحل المنازعات الدولية .

وقد ظهر خلال هذه الفترة الاتحاد السوفييتي كقوة عسكرية جديدة الذي يعد ندا للدولالرأسماليةالغربية كما ظهرت الدول النامية على مسرح الأحداث الدولية بالنظر إلى تحرر اغلبها من السيطرة الاستعمارية الغربية والنظر لماتتمتع به هذه الدول من إمكانيات اقتصادية وبشرية وجغرافية استطاعت بواسطتها التأثير على الحياة السياسية الدولية كما ان سياسة التنافس بين الشرق والغرب ومحاولة كل منهما استمالة اكبر عدد من الدول؛ اذ جعلت التنافس بينهما يقوم على أساس نوه كل منهما نحو إقامة علاقات متطورة مع الدول الأخرى ومحاولات كسب التأييد ونوازن العلاقات الدبلوماسية[1].

كما ان حاجة الدول الصناعية إلىأسواق لتصريف إنتاجهاالواسع وحاجة الدول النامية الى تصريف المواد الأولية والحصول على البضائع والتكنولوجيا ينطل إقامة علاقات جديدة بين هذه الدول على أساس المصالح المشتركة .

وقد أدت هذه العوامل مشتركة الى خروج الدبلوماسية من عزلتها الأوروبية لتشمل اغلب الدول في العالم وقد رافق ذلك تطور كبير في تغيير نظامها وكبيعتها المغلقة وزيادةعدد المبعوثين الدبلوماسيين للدول وظهور عدد من المنظمات الدولية .

[1]مسعد عبد الرحمن زيدان ،تدخل الأمم المتحدة في النزعات المسلحة غير ذات الطابع الدولي ،دار الكتب القانونية ،القاهرة 2008 ،ط2 ،ص77

ونتيجة لتباين التطبيقات بين الدول في تطبيق القواعد المتعلقة بالدبلوماسية فقد اتجهت الدول الى محاولة تدوين هذه القواعد في وثائق دولية لتكونمرجعا في تثبيت هذه القواعد فوضعت العديد من المشاريع في هذا الصدد .

ان ابرز ظاهرتين تميزت بهما الدبلوماسية الحديثة ؛ وكان لهما تأثير مهم في مجال معالجة القضايا الدولية بالوسائل الدبلوماسية هما :

_دبلوماسية المنظمات الدولية .

_دبلوماسية الاجتماعات واللقاءات التي تتم خلال مؤتمرات القمة الثنائية اوالمتعددة الاطراف [1] .

وبعد قيام الأمم المتحدة عام 1945م ؛ أوكل إلى اللجنة السادسة مهمة وضع اتفاقية دول لتنظيم القواعد الدبلوماسية وتمكنت اللجنة من وضع ثلاث مشاريع اتفاقيات عرضت على الدول في مؤتمرات دولية عقدت في جنيف ووافقت الدول وصادقت عليها وهي :

1 . اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية لعام 1961 م

2 . اتفاقية فيينا للعلاقات القنصلية عام 1963 م

3 . اتفاقية فيينا للبعثات الخاصة عام 1969 م

وعلى الرغم من التطور الكبير في مفاهيم الدبلوماسية ؛ إلاأنهذه الفترة شهدت حروبا دامية بين الدول وخاصة الحرب الفيتنامية الأمريكية وقيام الكيان الصهيوني في المنطقة العربية الذي تسبب في ثلاث حروب في المنطقة والحرب العراقية والإيرانية التي دامت ثمان سنوات حرب فوكالاند والحرب الأهلية في أفغانستان ولبنان والعديد م الدول الأخرى ولم تخلو هذه الحروب من الامتدادات الأجنبية وخاصة الدول الكبرى وقد عجزت الدبلوماسية من الحد من أثارها استخدام القوة العسكرية في هذه الحروب التي لا يزال اغلب أثارها قائمة حتى الوقت الحاضر ورغم هذهالآثار السلبية في هذه المرحلة إلاأنهاأفضل المراحل التي مرت بها الدبلوماسية .

[1] آمال اليازجي ،القانون الدولي الإنساني وقانون النزاعات المسلحة بين النظرية والواقع ،مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية ، المجلد 20، العدد 1 ،2004، ص135-136

خامسا :مرحلة دبلوماسية هيمنة القطب الواحد

تبدأ هذه المرحلة من انهيار الاتحاد السوفييتي عام 1991م؛ حتى الوقت الحاضر وفيهاظهرت بوضوح سياسة الهيمنة الأمريكية على العالم بصورة كاملة على العالم بصورة كاملة ومحاولتها فرض العولمة على العالم فقد استغلت الولايات المتحدة الأمريكية انهيار الاتحاد السوفيتي[1]؛ لتفرض ثقافة أحاديةالجانب على العالم .

وقد تميزت هذه المرحلة بالسمات الآتية :

1ـ ربط اقتصاديات الدول باقتصاد الولايات المتحدة الأمريكية واستخدام صندوق النقد الدولي كوسيلة لإثارة الأزمات الدولية والتدخل في الشؤون الداخلية للدول .

2ـ نصفية العديد من الحسابات القديمة التي كانت قائمة في عهد الاتحاد السوفييتي بأساليب القوة والتدمير فشنت الولايات المتحدة الأمريكية العديد من الحروب في العديد من قارات العالم كانت بدايتها العدوان الأمريكي عل العراق وحصاره لسنوات طويلة؛ والعدوان الأمريكي على نيكاراغو وبنما وهايتي وليبيا والسودان والصومال وكوسوفو؛ واحتلال دول الخليج العربي بذرائع مختلفة وكان الهدف الأساسي من هذا الاحتلال السيطرة على منابع النفط كما ازداد التنكيل الصهيوني بالشعب العربي في فلسطين المحتلة .

3ـ لجأت الولايات المتحدة الأمريكية الى رفض الحلول الدبلوماسية والاعتماد على القوة العسكرية في فرض سيطرتها على العالم واستخدمت الدبلوماسية كوسيلة للتهديد والوعيد .

4ـ استخدام الدول الأوروبية لتحقيق المصالح الأمريكية وانصياعها للإدارةالأمريكية بصورة كاملة فلم يعد لهذه الدول القدرة على تحقيق مصالحها الخاصة بسبب الهيمنةالأمريكية .

5ـ اضمحلال دور الأمم المتحدة في تسوية النزاعات الدولية وأصبحت بجميع مؤسساتها لخدمة المصالح الأمريكية في العالم ؛ فت على العدوانية الأمريكية غطاء الشرعية الدولية وعندما لم تجد الدبلوماسية الأمريكية مجالا لتحقيق مصالحها عبر الأممالمتحدة تتجاوز الأمم المتحدة وتطبق سياستها خارج موافقة الأمم المتحدة كما حصل ذلك عندما فرضت مناطق الحضر الجوي على العراق والعدوان في قضية كوسوفو.

[1] سهيل حسين الفتلاوي الوسيط في القانون الدولي العام المرجع السابق ص513

6ـ استخدام مؤسسات الأمم المتحدة لأغراض التجسس كما حصل بالنسبة للجان التفتيش الخاصة بنزع أسلحة الدمار الشامل العراقية .

7ـ انتهكت في هذه الفترة أهم القواعد الدبلوماسية المعترف بها دوليا وهي حصانات رؤساء الدول فقد قامت الولايات المتحدة باعتقال رئيس جمهورية بنما وسجنته الولايات الملحدة الأمريكية والعدوان على القصور الرئاسية في العراق؛ خلافا لأحكام **المادة 21** من اتفاقية البعثات الخاصة التي منحت رؤساء الدول الحصانة الدبلوماسية .

كما شهدت هذه المرحلة اضمحلال العلاقات الدبلوماسية بين الأقطار العربية وأصبحت هي الأخرى تدار من قبل الولايات المتحدة الأمريكية؛ فلم تجرؤ اي دولة تطوير علاقاتها مع دولة عربية أخربإلا بموافقة الولايات المتحدة الأمريكية [1]. وقد أسهمت هذه العوامل في انحصار اللغة الدبلوماسية في تسوية المنازعات الدولية واستخدام الآلةالحربية لتحقيق المصالح فكانت الهيمنة الأمريكية واضحة في جميع مفاصل العلاقات الدولية .

المبحث الثاني : مدلول النزاعات المسلحة في ظل العلاقات الدولية

يستعمل مصطلح النزاعات الدولية لوسم خلاف بين دولتين عل مسالة قانونية أو حادث معين أو بسبب تعارض وجهات نظرهما القانونية أو مصالحهما كما جاء في تعريف محكمة العدل الدولية الدائمة للنزاع المسلح بأنه : خلاف حول نقطة قانونية أو نقطة تناقض وتعارض وجهات النظر القانونية او المصالح بين دولتين و هناك من يرى النزاع المسلح هو تلك الحالة التي تضع في اعتبارها الخيار العسكري والتي تبدأ بالتوتر إلى التهديد بالقطيعة ثم الأزمة ثم الحرب المحدودة التي يمكن أن تتحول إلى حرب شاملة وهذا ما يجعل النزاع يبدأ بالتوتر ثم ينتقل إلى أن يشكل أزمة والذي يمكن ان يقود الى الخيار العسكري.

وقيل أن النزاع المسلح هو مصطلح هو ذلك النزاع الذي وصلت فيه الخصومة الى مرحلة استخدام السلاح غير ان النزاع المسلح مقيد بشرطين : الشرط الأول ان يؤدي النزاع المسلح إلى الاقتتال بين الدول المتخاصمة , أما الشرط الثاني أن يكون هذا النزاع المسلح مقتصرا على القتال بالسلاح اوما يكون معدا من السلاح للقتال به ,سواء استعمل في الحرب أولم يستعمل فيها .

[1] سهيل حسين الفتلاوي الوسيط في القانون الدولي العام المرجع السابق ص 514

حظر ميثاق الأمم المتحدة شن الحرب باعتبارها عمل غير مشروع في القانون الدولي المعاصر وباعتباره اشد مظاهر القوة آو التهديد باستخدامها ومع ذلك عنى المجتمع بوضع الضوابط المنظمة ولقواعد الحاكمة لحالات النزاع المسلح وبيان سلوك المقاتلين لغرض وحيد وهو التخفيف من ويلات الحرب وانسنت ممارستها مادام المجتمع الدولي غير قادر على التخلص الكامل منها وقد جاء القانون الدولي الإنساني لإضفاء الحماية على الأشخاص والأعيان أثناء النزاع المسلح .

المطلب الأول: النزاعات المسلحة ذات الطابع الدولي

تحتل المنازعات الدولية مكانة مهمة في القانون الدولي ونتيجة لما عانته البشرية من ويلات مدمرة بسبب احتدام الحروب المستمرة بينها على مر التاريخ كان لا بد من البحث عن وسائل تتمكن بموجبها الدول من حل مشاكلها تتصرف إلى إسعاد شعوبها والعيش بسلام وامان غير ان غياب المؤسسات العليا في المجتمع الدولي التي تستطيع ان تفرض الأمن والسلم الدوليين وحب السيطرة عند بعض الدول والاستحواذ على الثروات جعل للحرب عمرا طويلا يمتد بامتداد التاريخ الإنساني بما تحمله من ماسي والآم وكوارث ألحقت بالبشرية الويلات والدمار فلم يسلم او حضارة من ويلاتها

اولا :تعريف النزاعات المسلحة ذات الطابع الدوليفي القانون الدولي الإنساني يعرف بعض الفقه النزاعات المسلحة الدولية بانها صراع بين دولتين او اكثر ينصمهالقانون ويكون وراء هذا الصراع محاولة من جانب اطرافع بان يسعى كل منهم بان يحافظ على مصالحه الوطنية من خلالها وخي تختلف عن الاضطرابات الداخلية او الثورات التي تقوم بها المستعمرات .

فنلاحظ من هذا التعريف ان النزاع المسلح هو ما اشتمل عل العناصر التالية :

- ان يكون بين دولتين فاكثر.
- ان ينظمه القانون الدولي.
- ان يكون الدافع اليه تحقيق مصلحة وطنية معينة يتوخاها كل طرف في النزاع.

يستثني هذا التعريف الاضطرابات الداخلية والتوترات التي لم يعتبرها البروتوكول الثاني المتعلق بالنزاعات المسلحة الداخلية الملحق لاتفاقيات جنيف الاربعة لعام 1977م من قبيل المنازعات الداخلية المسلحة ,اي انه حصر اطراف النزاع فقط في شخص الدولة في حين ان البروتوكول الاول المتعلق بالنزاعات المسلحة بالرجوع الى المادة الولى الفقرة الرابعة منه نجده قد

ادرج حروب التحرير ايضا من النزاعات المسلحة الدولية مما يوسع في دائرة اطراف النزاع المسلح وهو مايعني ان الدول وحدها معنية بالامر .

وبما ان الدول والمنظمات الدولية وكذلك بعض الجماعات الداخلية تتسم بصفة الدولية فانها ايضا تعتبر اطرافا للنزاعات المسلحة الدولية في مفهوم الحرب قانون النزاعات المسلحة الدولية في تطوره المعاصر .[1]

ولاينبغي تور وجود في علاقة صراع مسلح تبادلي مع دولة اخرى فحسب ولكن يمكننا ان نتصور حربا بين دولة ومنظمة دولية او بين دولة والشعوب في نضالاتها التحررية لن قصر الحرب على الدول فقط وفي الحدود المذكورة لم يعد يتفق مع الاوضاع الدولية الجديدة والاحداث التي تعاقبت بعد الحرب العالمية الثانية فوصف الحرب لم يعد مقصورا على القتال الذي ينشب بين الدول دون غيرها , فالقتال الذي دار بين العرب والكيان الصهيوني في فلسطين اعتبر حربا.

ثانيا :الحالات التي يطبق فيها القانون الدولي الانساني

إن القانون الواجب التطبيق على النزاعات المسلحة الدولية هو القانون الدولي الإنساني التي نضمت الحالات التي يطبق فيها هذا القانون ومنها الحالات الآتية[2] :

أ ــ حالة الحرب المعلنة :ان استقراء المادة 2 المشتركة من اتفاقيات جنيف الأربع لعام 1949م يبين لنا الحالة الأولى من حالات النزاع المسلح المنصوص عليها وهي حالة الحرب المعلنة .

كانت احرب تيدا من الاعلان الصادر من احد الطرفين او كليهما يتضمن اعلانا بالحرب ضد الاخر وتعد الحرب قائمة وان لم تستخدم القوة المسلحة ويتبع ذلك اجراءات غير وذية فبمجرد صدور الاعلان من احد الاطراف اومن الطرفين على حد السواء نكون امام حالة من النزاع المسلح ونكون بصدد تفعيل القانون الدولي الانساني , الواقع هنا ان القانون اكتفى بشرط الاعلان فهذا وحده كاف لتطبيق القانون الدولي الانساني لان ارادة احد الاطراف تتجه لاعلان حالة الحرب وايقاف حالة السلم .

[1] هاني الرضا ، العلاقات الدبلوماسية والقنصلية المرجع السابق ص33

[2] هدى عزار نطاق تطبيق القانون الدولي الانساني مجلة العلوم الاتماعية والانسانية تاعدد الثالث عشر جامعة تبسة ص522

ب ــ حالــة وقــوع اشــتباك مســلح : ان حالــة وقــوع اشــتباك مســلح نصــت عليهــا المــادة الثانيــة المشــتركة لاتفاقيــات جنيــف الاربــع لعــام 1949م حيــث تشــترط هــذه المــادة ان يحــدث الاشتباك بين الاطراف اي الدول المتعاقدة في اتفاقيات جنيف عام 1949م .

فهــذه المــادة بينــة حالــة واقعيــة كافيــة لمجــرد وقوعهــا فــرض الحمايــة المتعلقــة بالمــدنيين والاعيــان المدنيــة والمــواد التــي لاغنــى عنهــا لبقــاء الســكان المــدنيين الــواردة بمبــادئ القــانون الــدولي الانساني .

ج . **حالــة احــتلال اقلــيم دون مواجهــة مقاومــة مســلحة** : نجد هذه الحالــة سندها واساســها فــي المــادة الثانيــة المشــتركة لاتفاقيــات جنيــف الاربــع لعــام 1949م وهــي حالــة الاحــتلال الجزئــي اوالكلــي لاقلــيم دون مواجهــة مقاومــة مسلحة هنــا ال يوجــد اعتــداء او عــدوان او اشــتباك كمــا هــو فــي الحالــة الســابقة بــل انــه احــتلال هــادئ قــد يكــون لضــعف دولــة الاحــتلال او عــدم قــدرتها علــى المواجهة [1].

توضــح هــذه المــادة امــرا هامــا وهــو ان الاحــتلال المقصــود هنــا هــو احــتلال احــد الاطــراف السامية اي احد الاطراف الاعضاء باتفاقيات جنيف الاربع ,ومن هذا نستنتج الشروط التالية:

. ان يكون الاحتلال بهدوء ودون اية مواجهة او مقاومة يعني دون ضحايا .

. ان يكون الاحتلال لاحد الاطراف السامية لاعضاء اتفاقيات جنيف .

ـ ان يكــون قــد وقــع فعــلا احــتلال كلــي او جــزئ لاراضــي الدولــة المحتلــة وهــذا حتــى نســتبعد مــن تطبيق هذه القواعد حالات استرجاع الاقليم .

د ـ **حالــة حــروب التحريــر الوطنيــة** : رغــم اعتبارهــا حروبــا اهليــة فــي زمــن معــين لتــدرج بعــد ذلــك وفقــا لقواعــد القــانون الــدولي الإنســاني والتــي نجــد الــنص عليهــا فــي البروتوكــول الاضــافي الاول الملحــق باتفاقيــات جنيــف عــام 1977م والمتعلــق بحمايــة ضــحايا المنازعــات المســلحة الدولية .

انهــا حالــة مــن حــالات النــزاع المســلح ونطــاق لتطبيــق قــواد القــانون الــدولي الانســاني متــى تــوافرت علــى الشــروط التــي تــم توضــيحها بــالفقرة الرابعــة مــن المــادة الاولــى مــن البروتوكــول الاول

[1] هدى عزار نطاق تطبيق القانون الدولي الانساني مجلة العلوم الاتماعية والانسانية تاعدد الثالث عشر جامعة تبسة ص524

الملحق باتفاقيات جنيف الاربع المتعلق بالنزاعات المسلحة لعام 1977م وكان هذا خير ماجاء به البروتوكول حتى يتم إنصاف حركات التحرر في عصر تكثر فيه النزاعات المسلحة [1].

حيث تنص هذه الفقرة على مايلي : تتضمن الأوضاع المشار إليها في الفقرة السابقة المنازعات المسلحة التي تناضل فيها الشعوب ضد التسلط الاستعماري والاحتلال الأجنبي وضد الانضمة العنصرية وذلك في ممارستها لحق الشعوب في تقرير المصير كما كرسه ميثاق الأمم المتحدة والإعلان المتعلق بمبادئ القانون الدولي الخاصة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول طبقا لميثاق الامم المتحدة .

لماكان مفهوم الدبلوماسية يختلط بمفهوم المفاوضات فان ذلك لا يعني ان الدبلوماسية لا يمكن تطبيقها الا في حالة السلم بل ان الدبلوماسية تطبق في حالة الحرب ايضا فعلى الرغم من ان الحرب تؤدي الى قطع العلاقات الدبلوماسية إلا انها إحدى الوسائل المنظمة للحرب ذلك إن إعلان الحرب وعقد الاتفاقيات المتعلقة بإدارته او ما هو محرم من الأسلحة وماهو جائز وتحديد المناطق المأمونة والمناطق المدنية وتسليم الأسرى ووقف القتال والهدنة والصلح وتبادل الأسرى وغير ذلك من قواعد القانون الدولي الانساني التي لايمكن تطبيقها الا بالطرق الدبلوماسية المباشرة او بواسطة دولة او منظمة دولية فالدبلوماسية وسيلة تستخدم في المنازعات المسلحة كما تستخدم في وقت السلم كم ان الاتفاق عل وقف العمليات الحربية والصلح لا يمكن ان يتم الا بالطرق الدبلوماسية وعبر الاجهزة الدبلوماسية[2].

ثالثا : الوسائل الدبلوماسية لتسوية النزاعات الدولية

تتمثل الوسائل السلمية لتسوية النزاعات الدولية :

1ـ المفاوضات : المفاوضة ليست الا تبادل لوجهات النظر حول مسالة معينة او موضوع معين وتتم بين أطراف النزاع أنفسهم وان كان من الممكن ان تتم بواسطة طرف ثالث وقد تكون المفاوضات الدولية دائمة التي تتم في إطار المنظمات الدولية , وقد تكون مؤقتة التي تتم بسبب نشوب نزاع معين بين دولتين أو اكثر وتحاول الدول تسويته وديا [1].

---

[1] هدى عزار نطاق تطبيق القانون الدولي الانساني مجلة العلوم الاتماعية والانسانية تاعدد الثالث عشر جامعة تبسة ص525

[2] ـسهيل حسين الفتلاوي , غالب عواد حوامدة القانون الدولي العام الجزء الثاني حقوق الدول وواجباتهاـ الاقليم . المنزعات الدولية . الدبلوماسية ص225

ويدر بنا الإشارة إلى أمرين مهمين وهما:

أـ من الممكن تزامن المفاوضة مع التسوية القضائية, وهذا مايظهره قضاء محكمة العدل الدولية في العديد من الأمثلة تعاصرت فيها المفاوضات مع التسوية القضائية في وقت واحد واعتبارهما من وسائل التسوية السلمية حسب المادة 33 من ميثاق الامم المتحدة .

ب ـ ان البدء في المفاوضات لا يعني الاستمرار فيها حتى النهاية , وانما قد تكون قصيرة جدا اذا وصلت الى نقطة ميتة والاصطدام بفكرة ان النزاع لا يمكن حله عن طريق التفاوض.

2ـ المساعي الحميدة : او الودية هي تدخل طرف ثالث تعرض عليه نوايا اطراف النزاع واحيانا مقترحاتهم , ويلعب الوسيط دورا اكثر ايجابية من ذلك الدور الذي يلعبه من يقوم بالمساعي الوديةاذ يمكنه تقديم حلول للاتفاق بين الطرفين المتنازعين وحرى بالذكر ان الاتجاه الحديث في اختيار الوسيط اصبح يميل الى اختياره من الشخصيات المرموقة كوزير الخارجية او الامين العام للمنظمةا الدولية او شخصا يختاره الامين العام لاحدى المنظمات الدولية [2] وعادة لا يتم اللجوء الى هذه الوسيلة اذا كانت الاطراف المتنازعة دولا كبرى .

3 ـ **الوساطة** :تقترب الوساطة من المساعي الحميدة حيث انها مبادرة من طرف ثالث وهي لا تقتصر على تهييئة الاجواء لجمع الاطراف المتنازعة بهدف اجراء المفاوضات المباشرة وانما يقترح الوسيط شروطا او حلا لتسوية النزاع ويجوز للاطراف المتنازعة رفض الوساطة او الحلول التي اقترحها الوسيط الا اذا اتفقت الاطراف المتنازعة قبل نشوء النزاع على قبول الوساطة ففي هذه الحالة تكون الوساطة اجبارية واذا وافقت الاطراف المتنازعة على قبول الوساطة فانها غير ملزمة بقبول الحلول التي يقترحها الوسيط [1]

4 ـ التحقيق : وقد عرف المجتمع الدولي هذه الوسيلة عندما اء النص عليها في اتفاقيتي لاهاي 1889م و1907م ووفقا لاتفاقية لاهاي يكون من الفيد في حالة وقوع خلاف بين دولتين لا يمس شرف الدولة او مصالحها ان تعين الدولتان لجنة تحقيق دولية تعهد اليها بفحص وقائع النزاع وتحقيقها ويتم تكوين لجنة تحقيق بمقتضى اتفاق خاص بين الدولتين

[1] سهيل حسين الفتلاوي ،غالب عواد حوامدة القانون الدولي العام الجزء الثاني حقوق الدول وواجباتها _ الاقليم _ المنازعات الدولية _الدبلوماسية مرجع سابق ص181

المتنازعتين ويبين في الاتفاق الوقائع المطلوب تحقيقها والسلطة المخولة للجنة الاجراءات التي تتبعها كما تبينكيفية تشكيلها [1].

5 ـــ التوفيق : وتقترب عمل لجنة التوفيق من الوساطة والفرق بينهما ان مهمة التوفيق تقوم لجنة تولفها الدول المتنازعة بينما مهمة الوساطةيقوم بها شخص واحد بناء على مبادرة منه او بتكليف من الدول المتازعة او من احدهما ومهمة التوفيق اوسع من لجنة التحقيق حيث ان لجنةالتوفيق تقارح حلولا بعكس لجنة التحقيق التي يقتصر عملها على بيان الحقائقفقط وقد نص ميثاق الامم المتحدة عل التوفيق كاحد الوسائل السلمية التي يجب على الدول المتنازعة ان تلجا اليها ؛ كما نصت بعض المعاهدات الدوليةعلى تسوية المنازعاتالناشئة من جراء تطبيق المعاهدة ؛ عل اللجوء للتوفيق وقد نصتبعض المعاهدات الدولية على انشاء لجان توفيق دائمة تتولى تسوية المنازعات التي تنشا بينها في المستقبل ؛ ومن بين هذه المعاهدات المعاهدة الامريكية للتسوية السلمية لعام 1948م ومعاهدة بروكسل عام 1948م ؛ ومعاهدة السلامالايطالية عام 1947م [2] .

المطلب الثاني: النزاعات المسلحة ذات الطابع الغير الدولي

نظرا لتعدد المناهج في معالجة مفهوم النزاعات المسلحة غير الولية وصورها ومحاولة تنظيم هذا النوع من النزاعات من خلال نص المادة 3 مشتركة من اتفاقيات جنيف الاربع التي وضعت معيارين لاعتبار وصف النزاع المسلح بغير الدولي وهما : وجود حد ادنى من تنظيم القوات المسلحة المتمردة او المنشقة ووجود حد ادنى من كثافة النزاع ,

اولا : تعريف النزاعات المسلحة ذات الطابع الغير الدولي:عرف النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية النزاعات المسلحة غير الدولية بأنها النزاعات المسلحة التي تقع في إقليم دولة عندما يوجد صراع متطاول الأجل بين السلطات الحكومية والجماعات المسلحة أو المنظمة أو بين هذه الجماعات .

ومن هنا رأى النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية الواقعة تحدث داخل إقليم دولة واحدة وليس عدة دول من أشخاص الجماعات الدولية .

[1] عبد الكريم عوض خليفة القانون الدولي العام دراسة مقارنةدار الجامعة الجديدة ص 339

[2] سهيل حسين الفتلاوي غالب عواد حوامدة القانون الدولي العام المرجع السابق ص 186

يعرف البروتوكول الثاني الملحق لاتفاقيات جنيف الأربعة لعام 1949م النزاعات المسلحة بأنها :تدور على أراضي احد الأطراف البروتوكول بين قواته المسلحة وقوات مسلحة منشقة او جماعات نظامية مسلحة أخرى .

وهذا ماهو ملاحظ حاليا في الأزمة التي تحصل في سوريا حيث ان مجلس الأمن رغم إصداره قرار بالتدخل في فك النزاع إلا انه يلاقى بالرد باستخدام حق الفيتو من روسيا والصين بحجة إن الأزمة لا تعتبر ذات طابع دولي وإنما هي شأن داخلي والتدخل فيها يمس بالسيادة العليا لدولة سوريا1 .

وهناك معايير في حال توفر بعضها او كلها يعتبر النزاع المسلح ذو طابع غير دولي وهي ـ امتلاك المتمردين قوة عسكرية منظمة تعمل في إطار إقليم محدد وكذا لديها القدرة على احترام أحكام اتفاقيات جنيف الأربع لعام 1949م .

ـ المواجهة تكون ضد الجيش النظامي للدولة الدائر فيها النزاع .

ـ اعتراف الدولة للطرف المتمرد على أنهم محاربون او في حالة اذا كان النزاع مرفوع الى مجلس الأمن على انه يهدد السلم والأمن الدوليين .

ـ ممارسة المتمردين سلطتهم على جزء من المواطنين في منطقة معينة يعني انه يمتلك نظاما يمثل خصائص الدولة .

وعليه فان النزاعات ذات الطابع الغير دولي تعتبر من اكبر التحديات التي تواجه السلم والامن الدوليين مما يدفع بمجلس الامن كل مرة الى المحاولة التدخل لايجاد تدابير لاستتاب الامن في المنطقة المتضررة جراء عذه الصراعات .[1]

ثانيا : مراحل النزاع المسلح الغير دولي

1 . التمرد : كانالتمرد او الثوران في القانون الدولي التقليدي يعد حالة من العنف الداخلي ؛ تلاحظ خلالها مجرد تحديات متفرقة للحكومة الشرعية وكانت الحالة مجرد انتفاضة قصيرة ضد سلطة الدولة وفي حدود قدرة قوات الشرطة التابعة لها لإجبار الطرف المشاغب على احترام النظام البلدي واذا تمكنت الحكومة من قمع الفصائل المتمردة بسرعة عبر الإجراءات المعتادة للأمن الداخلي ؛ لاتقع الحالة في نطاق القانون الدولي ولا يتمتع المتمردون الذين يتحدون الحكومة باي حقوق او حماية قانونية بموب القانون الدولي التقليدي .

[1] سهيل حسين الفتلاوي غالب عواد حوامدة القانون الدولي العام المرجع السابق ص 188

اذن بموجب القانون الدولي التقليدي كان التمرد داخل حدود دولة ذات سيادة يعد اهتماما حصريا لتلك الدولة ولم يكن ليعد خاضعا لقوانين الحرب .

2 . العصيان: ان العصيان والعداء يراد بهما الانطباق على حالات النزاع المستمر ؛وبالتالي عندما يتمكن المتمرد من تحمل القمع وإحداث حالة عنف أطول أمدا وأكثر جوهرية داخل الدولة فان وضعه يجب أن يتطور إلى عصيان ؛ وفي القانون الدولي التقليدي لا يتطلب الاعتراف بالعصيان تطبيق القواعد الإنسانية مالم تسلم الحكومة الشرعية بذلك صراحة .

3 . الحرب :عندما يصل النزاع إلى مستوى متواصل بحيث يجب معاملة الجانبين على حد السواء كأطراف متحاربة فان بإمكان الدولة الأم أو دولة أخرى إعلان اعترافها بالمتمردين كطرف محارب. [1]

ثالثا : الطابع القانوني للنزاعات المسلحة ذات الطابع الغير دولي :

يدخل في نطاق النزاع المسلح الغير دولي ثلاث أصناف وهي :

الحروب الاهلية: تعتبر الحروب الأهلية من الناحية التاريخية أقدم من استخدام من مصطلح النزاعات ذات الطابع الغير دولي حيث أن الفقه ومنذ القديم اعتاد على إطلاق صفة الحرب الأهلية على الصراعات التي تحدث داخل الدولة؛ إذ انه في العصر الحديث برزت عدة اتجاهات فقهية تحدد مفهوم هذه الحروب ومنها تعريف الفقيه "روجييه" : "إن الحروب الأهلية هي ضد الحروب الدولية ونرى اتجاه أخر يذهب إلى القول أنها صراع يحدث داخل دولة ما حول السلطة أو محاولة الانفصال عن الدولة الأم ".

ومن الناحية القانونية ذكرت اتفاقية جنيف لعام 1949م الحروب الأهلية :" النزاعات التي تثور في أراضي احد الأطراف السامية وبين جماعة منشقة أو أكثر في مواجهة السلطة القائمة أو بين جماعات متمردة فيما بينها دون أن تكون قوات الحكومة طرفا فيها" .

الاضطرابات الداخلية:تتسم بدرجة من العنف تجاوز ذلك الموجود في الظروف العادية بحيث أن للدولة الحق في هذه الحالة باتخاذ تدابير القمع التي يمكن أن تشمل استعمال القوة العسكرية لضبط النظام وإعادة الاستقرار .

[1] عبد الكريم عوض خليفة القانون الدولي العام دراسة مقارنةدار الجامعة الجديدة ص 330

كما انه في البروتوكول الثاني الملحق لاتفاقيات جنيف الأربع لعام 1977م حدد بعض حالات الاضطرابات الداخلية؛ منها الهياج الشعبي كالمظاهرات التي مبدأها العنف والتي تتدخل القوات المسلحة لتفرقتها وكذا مختلف الأعمال التي يكون فيها الاعتقالات الجماعية جراء حدوث شغب؛ وبالتالي فان الاضطرابات الداخلية هي الإخلال بالنظام نتيجة أعمال العنف من طرف مجموعات معارضة لوضع معين تعيشه الدولة محاولة منهم لتغييرها .

التوترات الداخلية:التوترات الداخلية هي بداية الاضطرابات الداخلية أو تكون مصحوبة لها؛ كما تجدر الإشارة أنها استبعدت عن تطبيق قواعد القانون الدولي الإنساني رغم مالها من أضرار وهذا تجنبا للمساس بسيادات الدول واستقلالها وعدم التدخل في شؤونها الداخلية؛ وهذا ما يلاحظ حاليا في الأزمة السورية في الوقت الراهن حيث انه رغم كل الاختراقات الإنسانية التي تحدث إلا انه نجد أجهزة حفظ السلم والأمن الدوليين عاجزة ن التدخل لتهدئة الأوضاع باعتبار أن النزاع هو شان داخلي .

من خلال هذا الفصل، يتبيّن أن الدبلوماسية والنزاعات المسلحة وجهان متلازمان في إدارة العلاقات الدولية، فالدبلوماسية ليست مجرد أداة لحفظ السلم في أوقات الاستقرار، بل هي وسيلة ضرورية حتى في خضم الحروب لتنظيم قواعد القتال وتبادل الأسرى وعقد الهدن. وقد كشف تتبع المسار التاريخي لتطور الدبلوماسية عبر مراحلها الخمس — من البعثات المؤقتة إلى هيمنة القطب الواحد — أنها انتقلت تدريجياً من ممارسة فردية غير منظمة إلى منظومة قانونية دولية مؤسساتية كرّستها اتفاقيات فيينا الثلاث، وإن ظلت في المرحلة الراهنة رهينة موازين القوى الدولية وتراجع فاعليتها أمام هيمنة القوة العسكرية الأحادية. وفي المقابل، أظهر تحليل مفهوم النزاعات المسلحة أن القانون الدولي الإنساني ميّز بدقة بين النزاعات ذات الطابع الدولي، المنظمة بموجب اتفاقيات جنيف الأربع وبروتوكوليها الإضافيين، وتلك ذات الطابع غير الدولي التي تتدرج من التمرد إلى العصيان فالحرب الأهلية، وهو تمييز يحمل أثراً مباشراً على مدى انطباق الحماية القانونية وعلى شرعية تدخل المجتمع الدولي.

الفصل الثاني

نماذج النزاعات

المسلحةالدولية والإقليمية

تُعدّ النزاعات المسلحة الدولية والإقليمية من أبرز الظواهر التي تستقطب الاهتمام الأكاديمي والسياسي في الدراسات الاستراتيجية المعاصرة؛ إذ تتشابك فيها أبعاد متعددة تتراوح بين الجيوسياسة والأيديولوجيا والمصالح الاقتصادية. وتُعدّ المنطقة العربية من أكثر المناطق تأثراً بهذه النزاعات في ظل التحولات الجيوسياسية المتسارعة منذ انتهاء الحرب الباردة وبروز الولايات المتحدة الأمريكية كقطب أحادي في النظام الدولي.

وفي هذا السياق؛ شهدت المنطقة العربية منذ مطلع الألفية الثالثة تحولات جوهرية في موازين القوى الإقليمية؛ لا سيما في أعقاب الغزو الأمريكي للعراق عام 2003 الذي أعاد رسم خريطة النفوذ الإقليمي وأتاح لقوى إقليمية صاعدة؛ كإيران وتركيا والمملكة العربية السعودية؛ مساحات أوسع للتدخل والتأثير. وقد أضافت موجة الثورات العربية (2010–2011) بُعداً جديداً لهذه النزاعات؛ إذ فتحت فراغات سياسية وأمنية استغلتها القوى الإقليمية والدولية لتعزيز نفوذها.

ولعلّ من أبرز النماذج التي تستحق الدراسة المعمّقة في هذا الفصل؛ الدور الإيراني الإقليمي في المنطقة العربية في ظل النزاعات الطائفية من جهة؛ والديناميات الراهنة للصراع الإيراني–الأمريكي–الالكيان الصهيونيي وتداعياته على بنية النظام الدولي من جهة أخرى. كما يتناول هذا الفصل آليات الحل الدبلوماسي لهذه النزاعات؛ مع التركيز على دور الجزائر بوصفها نموذجاً لدولة تعتمد الدبلوماسية الهادئة والوساطة الفاعلة في حل النزاعات الإقليمية.

المبحث الأول: الآليات الدبلوماسية لحل النزاعات الدولية — دراسة حالة

تُشكّل الآليات الدبلوماسية لحل النزاعات الدولية ركيزةً أساسية في منظومة القانون الدولي العام؛ إذ تقوم على مبدأ التسوية السلمية للخلافات بين الدول بما يصون السلم والأمن الدوليين. وقد كرّس ميثاق الأمم المتحدة في الفصل السادس منه جملةً من هذه الآليات؛ من أبرزها: المفاوضات الدبلوماسية؛ والوساطة؛ والتحقيق؛ والتوفيق؛ والتحكيم؛ واللجوء إلى هيئات إقليمية أو دولية متخصصة.

وتكتسب هذه الآليات أهميةً بالغة في السياق الراهن؛ حيث باتت النزاعات الإقليمية تتجاوز أطرها التقليدية لتتشابك مع أبعاد اقتصادية وأيديولوجية وطائفية معقدة؛ مما يجعل الحلول العسكرية عاجزةً عن إنتاج سلام مستدام. ويُجمع المحللون الاستراتيجيون على أن الحلول الدبلوماسية؛ رغم بطئها وتعقيدها؛ تبقى أجدى وأكثر استدامةً في مواجهة النزاعات البنيوية المتجذرة.

المطلب الأول: التعريف بالقضية — الدور الإيراني الإقليمي ومآلاته

يتناول هذا المطلب تحديد طبيعة الدور الإيراني الإقليمي في المنطقة العربية وأبعاده التاريخية والأيديولوجية والجيوسياسية، إضافة إلى أطراف القضية ومحدداتها الأساسية. كما يسلّط الضوء على الإطار القانوني الدولي الذي يحكم هذا التدخل ومدى مشروعيته في ضوء مبادئ سيادة الدول.

أولاً: تحديد القضية وأبعادها

تتمحور القضية المدروسة في هذا المبحث حول الدور الإقليمي الإيراني في المنطقة العربية وما يُفرزه من نزاعات ذات طابع طائفي وأيديولوجي وأمني؛ وهي قضية مركبة لا يمكن اختزالها في بُعد واحد أو إطار تحليلي مفرد. فمنذ انتصار الثورة الإسلامية في إيران عام 1979م؛ غدت طهران فاعلاً إقليمياً من الطراز الأول؛ تسعى من خلال مشروعها التوسعي إلى إعادة بناء نفوذها في المنطقة العربية عبر مزيج من القوة الصلبة والناعمة[1].

وقد تعمّق هذا الدور بشكل لافت في أعقاب الاحتلال الأمريكي للعراق عام 2003م؛ الذي أسقط النظام العراقي السني المعادي لإيران وأفضى إلى فراغ سياسي وأمني استغلته طهران لتمديد نفوذها نحو بغداد ودمشق وبيروت وصنعاء؛ مشكّلةً ما بات يُعرف بـ"الهلال الشيعي" أو محور المقاومة. ويُعدّ هذا التمدد من أبرز مسببات التوترات الطائفية في المنطقة وأحد المحركات الرئيسية للنزاعات المسلحة فيها[2].

وتتعدد أبعاد هذه القضية لتشمل: البُعد التاريخي المتمثل في الإرث الحضاري الفارسي وتطلعاته لاستعادة الهيمنة الإقليمية؛ والبُعد الأيديولوجي القائم على مبدأ تصدير الثورة الإسلامية الشيعية؛ والبُعد الجيوسياسي المرتبط بالموقع الاستراتيجي لإيران في قلب منطقة الشرق الأوسط؛ فضلاً عن البُعد الاقتصادي المتعلق بالنفط والطاقة والمصالح التجارية.

ثانياً: أطراف القضية وموازين القوى

تتشابك في هذه القضية أطراف إقليمية ودولية متعددة؛ يمكن تصنيفها على النحو الآتي[3]:

---

[1] محمود أرديسات، العالم العربي من الانقسام إلى المصالحات، الأردن، مركز دراسات الشرق الأوسط، 2019، ص. 15.

[2] عكيمي عائشة وطيبي محمد بلهاشمي الأمين، "الدور الإقليمي الإيراني في المنطقة العربية في ظل النزاعات الطائفية"، مجلة أكاديمية، 2020، ص. 359.

[3] الميثاق الأممي، المادة 33، الفصل السادس: الحل السلمي للنزاعات، هيئة الأمم المتحدة، 1945.

أ) إيران :الطرف الأكثر فاعلية والمحرّك الرئيسي لديناميات الصراع؛ تعتمد على شبكة من الميليشيات الموالية لها (حزب الله؛ الحشد الشعبي؛ الحوثيون؛ فصائل سورية متعددة) كذراع عسكرية وسياسية تخدم مصالحها الاستراتيجية. كما تمتلك إيران ورقة البرنامج النووي بوصفها أداة ضغط وردع في مواجهة خصومها.

ب) المملكة العربية السعودية :الخصم الإقليمي الأبرز لإيران؛ تتصدر محوراً معاكساً يضم دول الخليج العربي؛ وتستند إلى ثقلها الاقتصادي ومكانتها الدينية بوصفها حارسة الحرمين الشريفين. ويتمظهر الصراع السعودي–الإيراني في ساحات متعددة؛ أبرزها اليمن وسوريا ولبنان والعراق.

ج) الولايات المتحدة الأمريكية والكيان الصهيوني :القوتان الخارجيتان الأكثر تأثيراً في مسار الصراع؛ وقد شكّل تقاطع مصالحهما مع مصالح إيران في بعض الملفات (كتفكيك الأنظمة السنية المعادية) نقطة التقاء مثيرة للجدل في الأدبيات السياسية.

د) تركيا :القوة الإقليمية الصاعدة التي تسعى لاستعادة دورها العثماني في المنطقة عبر سياسة "العمق الاستراتيجي" التي أرسى دعائمها الرئيس أردوغان؛ وهي في علاقة تنافسية مع إيران على مناطق النفوذ المشتركة؛ لا سيما في سوريا والعراق[1].

ثالثاً: التطور التاريخي والتحولات البنيوية للقضية

يمتد جذور القضية إلى عام 1979م حين أرست الثورة الإسلامية الإيرانية بنقيضين أساسيين: الأول؛ تصدير الثورة بوصفها ركيزةً مبدئية للسياسة الخارجية الإيرانية؛ والثاني؛ اعتبار الغرب والأنظمة الملكية العربية خصوماً استراتيجيين يستوجبون المواجهة. وقد رسّخت الحرب العراقية–الإيرانية (1980–1988) هذا التصور في الوعي الجمعي الإيراني؛ مما أضفى على السياسة الخارجية الإيرانية طابعاً دفاعياً–توسعياً في آنٍ واحد.

وقد شكّل سقوط نظام صدام حسين عام 2003 منقطة تحول جوهرية في مسار توسّع النفوذ الإيراني؛ إذ أزاح العائق الاستراتيجي الأبرز أمام تمدده غرباً نحو سوريا ولبنان والبحر المتوسط. ثم جاءت ثورات الربيع العربي (2010–2011) لتفتح أمام إيران فرصاً إضافية للتدخل في الشأن الداخلي لعدة دول عربية؛ مستغلةً الفراغات الأمنية والسياسية الناجمة عن سقوط الأنظمة أو اهتزازها.

[1] محمد سعيد الفطيسي، "مستقبل الشرق الأوسط بين هيمنة المحاور وتدخلات القوى الإقليمية"، 2017، متاح على: http://bit.ly/2UEQnKX، تاريخ الاطلاع: 2020/01/20.

ولا يمكن فهم القضية في أبعادها الراهنة دون استحضار التحولات الحاصلة في إطار الصراع الإيراني–الأمريكي–الالكيان الصهيونيي خلال الفترة 2024–2026؛ إذ انتقل هذا الصراع من مرحلة المواجهة المحدودة إلى ما يمكن وصفه بـ"الحرب المركبة متعددة الأدوات"؛ التي طالت البنية التحتية الإيرانية والقيادة العليا؛ مما أعاد رسم معادلات الردع والتوازن في الإقليم بأسره[1].

رابعاً: الإطار القانوني والدولي للقضية

من المنظور القانوني الدولي؛ تطرح القضية إشكاليات معقدة تتعلق بمدى شرعية التدخل الإيراني في الشؤون الداخلية للدول العربية في ضوء مبادئ الأمم المتحدة؛ لا سيما مبدأي سيادة الدول وعدم التدخل في شؤونها الداخلية. فالتدخل الإيراني عبر الميليشيات الطائفية والدعم المالي والعسكري للحركات المسلحة يُشكّل؛ من الناحية القانونية الدولية؛ انتهاكاً صريحاً لهذه المبادئ وإن كانت إيران تُبرره بذرائع مختلفة.

وعلى صعيد الاستجابات الدولية؛ يتوزع الموقف الدولي بين: القوى الغربية التي تعتبر إيران تهديداً للاستقرار الإقليمي وتسعى لاحتوائها عبر العقوبات والضغوط الدبلوماسية؛ وروسيا والصين اللتين ترفضان هذا التصنيف وتعترضان على السياسات الغربية من منطلق توازن القوى؛ فضلاً عن الدول العربية المنقسمة بين موقفين: موقف رافض للتمدد الإيراني؛ وموقف يسعى للتعايش معه بل والتنسيق معه في بعض الملفات[2].

خامساً: محددات الدور الإيراني الإقليمي

يرتكز الدور الإيراني الإقليمي على منظومة من المحددات المتشابكة التي تُشكّل في مجملها الإطار البنيوي للسياسة الخارجية الإيرانية. ويمكن إجمالها على النحو التالي[3]:

المحدد التاريخي :يستند الوعي الجمعي الإيراني إلى إرث الإمبراطورية الفارسية العريقة التي امتدت نفوذها على مناطق واسعة من الشرق الأوسط؛ وقد أسس هذا الإرث لمشروع استعادي يدفع صانع القرار الإيراني نحو التمدد في محيطه الإقليمي باعتباره حقاً تاريخياً. وتظل النفسية الثأرية من الفتح الإسلامي العربي الذي أسقط الإمبراطورية الساسانية؛ عاملاً نفسياً يُؤثر في الحسابات الاستراتيجية الإيرانية؛ وإن كان يبقى في الغالب ضمنياً غير معلن.

---

[1] مصطفى صلاح، "أزمات متجددة: محددات الدور الإيراني في المنطقة العربية"، المركز العربي للبحوث والدراسات، 2018، متاح على: http://bit.ly/2H8Qqag.

[2]

[3] أحمد مولود، "الدبلوماسية الجزائرية وحل النزاعات الإقليمية"، مجلة الدراسات السياسية والقانونية، جامعة الجزائر، العدد 12، 2019، ص. 78.

المحدد الجغرافي :تتمتع إيران بموقع جيوستراتيجي فريد يجعلها حلقة وصل بين الشرق الأوسط وآسيا الوسطى والقوقاز؛ فضلاً عن إشرافها على ممرات مائية بالغة الأهمية لتدفقات الطاقة العالمية؛ أبرزها مضيق هرمز الذي يمثل أداة ضغط وردع استراتيجية بامتياز. ويتيح هذا الموقع لإيران التأثير في محيطها الإقليمي بصورة تجعل دول الجوار في وضع هشّ أمام التمدد الإيراني.

المحدد المذهبي والأيديولوجي :شكّل انتصار الثورة الإسلامية الشيعية عام 1979م الركيزة الأيديولوجية للسياسة الخارجية الإيرانية؛ إذ أرست فكرتَي "ولاية الفقيه" و"أم القرى" بوصفهما الإطار المرجعي لتصوّر إيران لدورها في العالم الإسلامي. وتُشكّل هاتان النظريتان مرتكزاً لمشروع توسعي يستهدف إرساء هيمنة إيرانية على العالم الإسلامي تحت غطاء ديني–مذهبي.

المحدد العسكري :طوّرت إيران على مدى عقود منظومةً أمنية متكاملة قوامها: الحرس الثوري وفيلق القدس بوصفهما الذراع العسكرية خارج الحدود؛ وشبكة واسعة من الميليشيات الطائفية الموالية المنتشرة في اليمن والعراق وسوريا ولبنان؛ إضافةً إلى برنامج صاروخي وسعي متواصل لامتلاك قدرات نووية. وقد أثبتت هذه المنظومة في الحروب الأخيرة قدرتها على الصمود في وجه ضربات عسكرية متقدمة[1].

المطلب الثاني: الجزائر وقضية إيران دراسة حالة

يستعرض هذا المطلب مبادئ الدبلوماسية الجزائرية وموقفها من الدور الإيراني في المنطقة العربية، من خلال تحليل الآليات المعتمدة في التعامل مع هذا الملف. ويتطرق كذلك إلى التحديات التي تواجه هذه الدبلوماسية وأبرز إسهاماتها في تسوية النزاعات الدولية

أولاً: مبادئ الدبلوماسية الجزائرية في التعامل مع النزاعات الإقليمية

تقوم الدبلوماسية الجزائرية على ثوابت راسخة استمدّت جذورها من تجربة الثورة التحريرية الكبرى (1954–1962)؛ وتشكّلت بصورة أكثر وضوحاً في أعقاب الاستقلال في ظل قيادة الرئيس هواري بومدين الذي أرسى قواعد سياسة خارجية تتمحور حول: احترام السيادة الوطنية وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول؛

[1] محمد سعيد الفطيسي، "مستقبل الشرق الأوسط بين هيمنة المحاور وتدخلات القوى الإقليمية"، 2017، متاح على: http://bit.ly/2UEQnKX، تاريخ الاطلاع: 2020/01/20.

وحق الشعوب في تقرير مصيرها؛ والتسوية السلمية للنزاعات عبر الحوار والتفاوض؛ والتضامن مع حركات التحرر الوطني[1].

وتُجسّد سياسة الجزائر الخارجية في مجال حل النزاعات ما يمكن تسميته بـ"دبلوماسية الوساطة الهادئة"؛ التي تنأى بها عن الانحياز إلى أي طرف في النزاع؛ وتُفضّل التواصل الهادئ بعيداً عن الأضواء وصخب الإعلام. وقد أثبت هذا النهج نجاعته في مناسبات عديدة؛ أبرزها نجاح الجزائر في حل الأزمة الأمريكية-الإيرانية المتعلقة بالرهائن عام 1981م واسترجاع الأصول الإيرانية المجمّدة (اتفاقيات الجزائر).

وفي سياق النزاعات الإقليمية المعاصرة؛ تحرص الجزائر على التمييز بين ما تعتبره شأناً داخلياً يجب ألا تتدخل فيه القوى الخارجية؛ وبين النزاعات ذات البُعد الإقليمي التي تستدعي تدخلاً جماعياً منظماً عبر الهيئات الأممية والإقليمية. وهذا التمييز يُفسّر في جزء منه موقف الجزائر من تطورات الملف الإيراني في المنطقة العربية[2].

ثانياً: الموقف الجزائري من الدور الإيراني في المنطقة العربية

يتسم الموقف الجزائري من الدور الإيراني في المنطقة العربية بقدر من الحذر والبراغماتية؛ مستنداً إلى الثوابت الدبلوماسية للسياسة الخارجية الجزائرية. فمن جهة؛ تُعارض الجزائر التدخل الإيراني في الشؤون الداخلية للدول العربية الذي يُقوّض السيادة الوطنية ويُغذّي الانقسامات الطائفية. ومن جهة أخرى؛ ترفض الجزائر الذرائع الغربية لتصوير إيران خطراً يستوجب المواجهة العسكرية أو التدخل العسكري.

وتحرص الجزائر على الحفاظ على قنوات اتصال دبلوماسية مفتوحة مع طهران؛ من منطلق أن الحوار يبقى السبيل الأجدى لحل الخلافات. وقد أبدت الجزائر في مناسبات عديدة دعمها للمساعي الدبلوماسية الرامية إلى احتواء التوترات في الخليج العربي؛ مطالبةً بنهج جماعي عربي متوازن يحمي الأمن القومي العربي دون الانزلاق إلى مواجهات طائفية مفتوحة[3].

---

[1] جورج فريدمان (George Friedman)، "المنافسة بين طهران والرياض"، جريدة الشروق المصرية، 2015/03/08، مستشهد به في: نوح فسيفس، "دراسة استراتيجية: الصراع في الشرق الأوسط"، 2015، متاح على: http://bit.ly/31E3zBm.

[2] بكر البدور، "مستقبل النفوذ الإيراني في منطقة الشرق الأوسط في ظل العقوبات الأمريكية"، مجلة رؤية تركية، مؤسسة سيتا، العدد 8/2، 2019، ص. 103.

[3] رائد حسن زعيتر، السياسة الخارجية الإيرانية اتجاه التغيرات في العالم العربي، ط 1، العراق: مركز العراق للدراسات، 2014، ص. 16.

وتنظر الجزائر إلى النزاعات الطائفية في المنطقة العربية بعين القلق البالغ؛ إذ تعتبرها عاملاً يُضعف الوحدة العربية ويُعرّض الأمن القومي العربي للخطر. ومن هذا المنطلق؛ تدعو الجزائر إلى تعزيز آليات العمل الجماعي في إطار جامعة الدول العربية لمواجهة التحديات المشتركة بعيداً عن الانحياز الطائفي[1].

ثالثاً: الآليات الجزائرية المعتمدة في التعامل مع الملف الإيراني

تعتمد الجزائر في تعاملها مع الملف الإيراني وما يُفرزه من نزاعات إقليمية جملةً من الآليات الدبلوماسية؛ يمكن إجمالها على النحو الآتي:

-1**الوساطة الهادئة والحوار الثنائي** :تُطوّر الجزائر قنوات تواصل هادئة مع الأطراف المتنازعة؛ مستثمرةً ثقتها التاريخية لدى مختلف الأطراف الإقليمية والدولية. وقد أبدت رغبةً في التوسط بين طهران وعواصم الخليج العربي؛ مؤكدةً أن الحوار هو السبيل الوحيد لإنهاء دوامة الصراع الطائفي.

-2**التعددية الإقليمية والمنظمات الدولية** :تُراهن الجزائر على تفعيل دور المنظمات الإقليمية كجامعة الدول العربية ومنظمة التعاون الإسلامي في احتواء النفوذ الإيراني؛ داعيةً إلى إصلاح هذه المنظمات لتصبح أكثر قدرةً على الاضطلاع بأدوار فاعلة في إدارة النزاعات.

-3**دعم التسويات السياسية التفاوضية** :أيّدت الجزائر مسار المفاوضات النووية مع إيران في إطار مجموعة 5+1؛ مطالبةً في الوقت ذاته بأن تشمل التسويةُ البُعدَ الإقليمي ومسألةَ التدخل في الشؤون الداخلية للدول العربية.

-4**رفض التدخل العسكري الخارجي** :تُعارض الجزائر بحزم أي مسعى لتوظيف الأزمة الإيرانية ذريعةً للتدخل العسكري في المنطقة؛ إذ ترى أن مثل هذا التدخل لا يُفضي إلا إلى مزيد من زعزعة الاستقرار وإطالة أمد النزاعات[2].

رابعاً: تحديات الدبلوماسية الجزائرية في مواجهة الملف الإيراني

تواجه الدبلوماسية الجزائرية في تعاملها مع تداعيات الدور الإيراني في المنطقة العربية جملةً من التحديات البنيوية؛ في مقدمتها: ضعف الاتحاد العربي وغياب الإرادة الجماعية الفاعلة لتبني استراتيجية عربية موحدة

[1] فواز ذنون، "النظام السياسي العربي والمشاريع الإقليمية"، مجلة دراسات شرق أوسطية، المؤسسة الأردنية للبحوث والدراسات، العدد 87، 2019، ص. 19.

[2] إسراء شريف الكعود، "الموقفان التركي والإيراني اتجاه التحولات السياسية في الشرق الأوسط"، مجلة كلية التربية للبنات، جامعة بغداد، المجلد 27، العدد 01، 2016، ص. 60.

لمواجهة التمدد الإيراني؛ والانقسامات الداخلية في المواقف العربية التي تُضعف أي مبادرة للوساطة؛ وتنامي التأثير الطائفي في الشؤون الداخلية لدول المنطقة[1].

وفي ضوء تحولات الصراع الإيراني–الأمريكي–الالكيان الصهيونيي في الفترة الأخيرة (2024–2026)؛ تزداد التحديات أمام الدبلوماسية الجزائرية تعقيداً. فما شهدته المنطقة من اغتيالات لقيادات إيرانية رفيعة وضربات عسكرية واسعة أفضت إلى تصعيد حاد يُقلّص هامش المناورة الدبلوماسية ويُعلّي من سقف مطالب الأطراف المتصارعة؛ مما يُصعّب على الوساطة الجزائرية —أو غيرها— تقديم صيغة توافقية مقبولة.

خامساً: إسهامات الجزائر في الآليات الدبلوماسية الدولية لحل النزاعات

سجّلت الجزائر على مدار تاريخها الدبلوماسي إسهامات لافتة في مجال حل النزاعات الدولية؛ جعلت منها مرجعاً في هذا المجال. فإلى جانب دورها المحوري في الوساطة الأمريكية–الإيرانية عام 1981م؛ أسهمت الجزائر في تيسير حل النزاعات الحدودية الأفريقية؛ وفي وضع أُسس الحوار البيني الإسلامي لمواجهة الانقسامات الطائفية. وتُعدّ مسيرة الجزائر الدبلوماسية نموذجاً يُحتذى به في توظيف الحياد الإيجابي لبلوغ التسويات.

وفيما يتعلق بملف النزاعات الطائفية المرتبطة بالتمدد الإيراني؛ تضطلع الجزائر بدور الوسيط الإيجابي الحريص على إسماع الأصوات المغيَّبة؛ مع تجنّب الإفصاح عن توجهات مسبقة قد تُقيّد هامشها في التأثير. وقد انعكست هذه السياسة بوضوح في علاقاتها مع كل من الرياض وطهران؛ اللتين تحافظ الجزائر مع كليهما على قنوات تواصل دبلوماسي منفتحة؛ وإن تفاوتت درجات القرب والتوافق[2].

تبيّن من خلال هذا الفصل أن نموذج الدور الإيراني الإقليمي في المنطقة العربية يُشكّل واحدةً من أبرز النزاعات المسلحة الإقليمية ذات الأثر البالغ على المنظومة الأمنية الإقليمية برمّتها. فإيران نجحت عبر عقود من التخطيط الاستراتيجي الممنهج في بناء شبكة نفوذ إقليمية متعددة الأذرع؛ تجمع بين القوة الصلبة والناعمة في آنٍ واحد؛ وتستند إلى محددات تاريخية وجغرافية ومذهبية وأمنية متشابكة[3].

---

[1] عباس شريفة، "المشروع الإيراني الصفوي في المنطقة العربية"، مجلة مقاربات، المجلس الإسلامي السوري، العدد 06، 2019، ص. 47–50.

[2] محمد جواد لارجاني، ترجمة نبيل عتوم، مقولات في الاستراتيجية الوطنية: شرح نظرية أم القرى الشيعية، لندن: مركز العصر للدراسات الاستراتيجية والمستقبلية، 2013، ص. 9–10.

[3] محمد الرحموني، الجزائر والقضية الفلسطينية: مسيرة الدبلوماسية والموقف الراسخ، الجزائر: دار القصبة للنشر، 2018، ص. 45.

المبحث الثاني :الآليات الدبلوماسية لحل النزاعات الإقليمية دراسة حالة

يُعدّ اللجوء إلى الآليات الدبلوماسية لتسوية النزاعات الإقليمية من أبرز مقتضيات النظام الدولي المعاصر؛ لا سيما في ظل ما تشهده القارة الأفريقية من توترات مستمرة تجد جذورها في الإرث الاستعماري وتشابك المصالح الجيوسياسية للقوى الكبرى[1]. وإذا كانت النزاعات المسلحة غير الدولية التي تدور في الفضاء الأفريقي كثيراً ما تُفضي إلى تدخل خارجي يُعقّد مساعي الحل؛ فإن الدبلوماسية الإقليمية تظل الأداة الأكثر استدامة وجدوى في الوصول إلى تسويات تحفظ السيادة وتصون كرامة الشعوب[2].

وفي هذا الإطار؛ تبرز تجربة الجزائر مع ملف تشاد نموذجاً ثرياً يكشف عن طبيعة الدور الذي يمكن للدول الإقليمية ذات الثقل أن تضطلع به في الحد من تداعيات النزاعات الداخلية وتحقيق الاستقرار .غير أنه لفهم هذه التجربة والحكم عليها؛ لا بد من التعريف بقضية تشاد في أبعادها التاريخية والسياسية والقانونية ؛ ثم استعراض الدور الجزائري في هذه القضية وتقييمه[3].

المطلب الأول :التعريف بقضية تشاد

لا يمكن فهم أزمة تشاد بمعزل عن سياقها التاريخي والجغرافي والسياسي الذي أفرزها؛ إذ إنها تُمثل في جوهرها محصلة تراكمات معقدة تمتد جذورها إلى ما قبل الاستقلال؛ وتتفاعل فيها عوامل داخلية وخارجية بصورة تجعل من التشخيص الدقيق لها شرطاً أساسياً لأي مقاربة حل ناجعة[4].

أولاً :الخلفية التاريخية والجغرافية لقضية تشاد

تقع جمهورية تشاد في قلب القارة الأفريقية؛ وتُحيط بها ست دول هي :ليبيا شمالاً؛ والسودان شرقاً؛ وجمهورية أفريقيا الوسطى وكاميرون جنوباً؛ والنيجر ونيجيريا غرباً؛ وهو موقع جغرافي يجعل منها بامتياز دولةً حبيسةً ومنطقةً للتلاقي والتشابك بين مصالح متعارضة[5]. ويتسم مجتمعها بتنوع إثني وديني واسع يتوزع

---

[1]أنظر :حمدي عبد الرحمن حسن، معضلات أفريقيا :الانتقال المتعثر –الإرهاب –التدخل الخارجي، مركز المستقبل للأبحاث والدراسات المتقدمة، أبو ظبي، الإمارات المتحدة، 2022، ص ص .10-9

[2]أنظر :عبد الله قريقة، التدخل الإنساني كآلية للسيطرة على أفريقيا)دراسة حالة دارفور(، مجلة دفاتر السياسة والقانون، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح، المجلد 10، العدد 10، جوان 2014، ص ص .78-77

[3]أنظر :ناثانيل باول، حروب فرنسا في تشاد)ترجمة(، 2021، ص .45

[4]أنظر :هادي العلوي، قاموس الدولة والاقتصاد، ط1، دار الكنوز الأدبية، بيروت، 1997، ص .112

[5]أنظر :ياسر العلوي، معجم المصطلحات السياسية، معهد البحرين للتنمية السياسية، البحرين، 2014، ص .78

على مئتَي مجموعة عرقية تقريباً؛ تنقسم جغرافياً بين شمال يقطنه المسلمون وجنوب تهيمن عليه المسيحية والمعتقدات التقليدية الأفريقية[1].

وقد خضعت تشاد للاستعمار الفرنسي الذي بدأ في أواخر القرن التاسع عشر؛ وتُحدَّد انطلاقته الفعلية عام 1894م حين وضعت القوات الفرنسية أقدامها على أراضيها؛ ليمتد هذا الوجود حتى استقلال البلاد عام 1960م[2]. وقد أورث الاستعمار الفرنسي تشادَ إشكاليات جوهرية؛ أبرزها رسم الحدود وفق معطيات سياسية استعمارية لا وفق المنطق الجغرافي والإثني للمجتمعات المحلية؛ وتكريس التفاوت التنموي بين الشمال والجنوب؛ وغياب مؤسسات الدولة الحديثة القادرة على استيعاب التعدد وتحقيق الوحدة الوطنية[3].

ثانياً :مراحل النزاع التشادي وتطوره

منذ الاستقلال؛ لم تعرف تشاد استقراراً سياسياً حقيقياً؛ فقد اندلعت حركة التمرد المسلح في أعقاب الاستقلال مباشرةً؛ حين أسس أبو بكر سيدك في أواخر الخمسينات حركة التحرير الوطني لتشاد)فرولينا (التي اتخذت من السودان قاعدةً لعملياتها؛ وشكّلت النواة الأولى لسلسلة طويلة من التمردات المسلحة[4]. وعلى الرغم من المحاولات التي بذلها الرئيس الأول تمبلباي لتوطيد دعائم الدولة وإرساء سلطة مركزية؛ فإن الحياة السياسية ظلت تتسم بالهشاشة والتوتر[5].

وفي عام 1965م؛ نشبت الحرب الأهلية في تشاد على نطاق واسع؛ بعد أن عجزت الحكومة المركزية عن احتواء التذمر المتصاعد في الشمال والشرق؛ مما دفع فرنسا إلى التدخل العسكري دعماً للحكومة التشادية استناداً إلى اتفاقيات الدفاع المشترك الموقعة عند الاستقلال[6]. وقد شهدت المرحلة الممتدة من عام

[1]أنظر :سعاد الشرقاوي، النظم السياسية في العالم المعاصر، ط1، جامعة القاهرة، القاهرة، 2007، ص .156

[2]أنظر :إبراهيم برما أحمد، أثر الاستعمار الفرنسي في الحياة السياسية بدول وسط أفريقيا 1946إلى 1960، مجلة بحوث كلية الآداب، جامعة المنصورة، المجلد 32، 2021، ص .89

[3]أنظر :عبد الرحمن عمر الماحي، تشاد من الاستعمار حتى الاستقلال 1960-1894)م(، ط1، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 1982، ص ص .25-23

[4]أنظر :تيجاني محمد صابون، الاستقلال السياسي لتشاد من الاستعمار الفرنسي]دبلوم الدراسات المعمقة غير منشور[، كلية الدراسات العليا، جامعة الملك فيصل، أنجمينا، 2010، ص .34

[5]أنظر :حسن بوبا جمعة، الحزب التقدمي التشادي ودوره في الحياة السياسية في تشاد 1973-1947)م] (رسالة ماجستير غير منشورة[، جامعة الملك فيصل، أنجمينا، 2005، ص .67

[6]أنظر :آدم كردي شمس، التضامن الديمقراطي ضرورة حتمية لبناء تشاد، ط1، 1992، ص .45

1965إلى عام 1979م سلسلة متواصلة من العمليات العسكرية والمفاوضات وإعادة التفاوض؛ في ظل تشرذم الفصائل السياسية المسلحة وتقلب ولاءاتها[1].

وتُمثّل الفترة الممتدة بين عامَي 1979و1982م مرحلةً بالغة الحساسية في تاريخ النزاع؛ إذ أُبرمت خلالها اتفاقيات لاغوس وكانو وغيرها التي لم تصمد طويلاً أمام تنافس الفصائل الرئيسية على السلطة .وقد تمكن حسين حبري من الاستيلاء على الحكم عام 1982م بدعم من الولايات المتحدة والسودان؛ وكذلك فرنسا في مرحلة لاحقة؛ وبذلك أُضيف بُعد دولي جديد إلى النزاع الداخلي[2].

وقد بلغت الأزمة ذروتها إبان النزاع التشادي–الليبي على شريط أوزو؛ ذلك الشريط الحدودي الصحراوي الغني بالموارد المعدنية والذي ضمّته ليبيا إلى أراضيها بموجب بروتوكول مثير للجدل؛ مما دفع تشاد إلى رفع قضيتها أمام محكمة العدل الدولية لتفصل فيها عام 1994م لصالح تشاد[3]. أما المرحلة اللاحقة؛ فقد تميزت بتولي إدريس ديبي إتنو الحكم عام 1990م إثر إطاحته بحبري بدعم ليبي–سوداني؛ وهو ما أعاد رسم المعادلة السياسية وخرائط التحالفات الإقليمية من جديد[4].

ثالثاً :الأبعاد القانونية للنزاع التشادي

يطرح النزاع التشادي جملةً من الإشكاليات القانونية الدولية الدقيقة؛ أبرزها إشكالية التكييف القانوني للنزاع الذي يتنازعه وصفان متعارضان :الطابع الداخلي من حيث بدايته واختصاص الحكومة المركزية في التعامل معه؛ والطابع الدولي من حيث التدخل الخارجي المتعدد الأطراف الذي أعاد تشكيل موازين القوى الداخلية[5].

---

[1]أنظر :عمر محمد أحمد صديق، المشكلة التشادية]رسالة ماجستير غير منشورة[، معهد الدراسات الأفريقية والآسيوية، جامعة الخرطوم، 1982، ص .112

[2]أنظر :سليمان عبد العزيز عالم، النزاعات المسلحة التشادية وأثرها على المجتمع والثقافة]رسالة ماجستير غير منشورة[، مركز البحوث والدراسات الأفريقية، جامعة إفريقيا العالمية، الخرطوم، 2001، ص .78

[3]أنظر :إسماعيل أحمد باغي ومحمود شاكر، تاريخ العالم الإسلامي الحديث والمعاصر، الجزء الثاني :قارة أفريقيا، دار المريخ للنشر، القاهرة، 1992، ص .234

[4]أنظر :موسى محمد عبد الله، التعددية الحزبية في تشاد في عهد الرئيس تمبلباي (1958–1963)وعهد الرئيس إدريس ديبي إتنو 1990–2010)م (دراسة مقارنة]دبلوم الدراسات المعمقة غير منشور[، جامعة الملك فيصل، أنجمينا، 2011، ص .89

[5]أنظر :محمد الهادي عبد الرحيم، فرولينا أحداث 12فبراير الخلفية والآثار، الضواي للطباعة، الزقازيق، السودان،)د.ت(، ص .56

وقد أفرز هذا الوضع واقعاً قانونياً مركباً يتعذر تصنيفه وفق الأطر التقليدية للقانون الدولي الإنساني؛ إذ لا ينطبق عليه بالكامل الوصف القانوني للنزاع المسلح الدولي؛ ولا يستوفي في الوقت ذاته شروط النزاع المسلح غير الدولي في شكله الصافي؛ مما يجعله نموذجاً للنزاع المسلح المدوّل[1]. فضلاً عن ذلك؛ أثارت قضية شريط أوزو إشكالية القانون الدولي لتحديد الحدود وما يترتب عليه من تساؤلات حول مبدأ ثبات الحدود الموروثة عن الاستعمار وفق مبدأ "أوتي بوسيديتيس[2]."

المطلب الثاني :دراسة حالة الجزائر وقضية تشاد

تُعدّ العلاقة بين الجزائر وتشاد نموذجاً للتعاون الإقليمي في ظل نزاعات داخلية معقدة؛ إذ لا يجمع البلدين الجوار الجغرافي فحسب؛ بل تاريخ مشترك في مقاومة الاستعمار وتطلع متقاطع نحو استقرار المنطقة .وقد تجلّت الدبلوماسية الجزائرية في ملف تشاد من خلال توظيف آليات متعددة للمساهمة في تسوية النزاع[3].

أولاً :طبيعة العلاقات الجزائرية–التشادية

يبلغ طول الحدود البرية المشتركة بين الجزائر وتشاد ما يزيد على ألف كيلومتر؛ تمتد عبر منطقة صحراوية شاسعة تتخللها بعض الممرات القبلية التاريخية؛ وقد كانت هذه المنطقة الحدودية تقليدياً فضاءً للتفاعل القبلي عبر الحدود قبل أن تتحول إلى مصدر توتر في سياق الأزمات الإقليمية المتلاحقة[4]. ويُفسّر هذا الموقع الجغرافي الحرص الجزائري المستمر على استقرار الجوار؛ إذ يُشكّل أي انزلاق أمني في تشاد تهديداً مباشراً للأمن القومي الجزائري عبر خطوط الحدود المفتوحة[5].

وتُقيم الجزائر وتشاد علاقات دبلوماسية منذ استقلال الأخيرة؛ تميزت في مراحلها الأولى بمحدودية نسبية بسبب أولويات الدولتين في مرحلة بناء المؤسسات .غير أن تصاعد النزاع التشادي في السبعينيات

---

[1]أنظر :محمد داود عبد الواحد وجمال الدين يسرية موسى أحمد، المقاومة الوطنية ضد الاستعمار الفرنسي في تشاد –1920 1960م :دراسة تاريخية تحليلية، القلزم للدراسات التاريخية والحضارية، 2023، ص .134

[2]أنظر :معهد البحوث والدراسات الأفريقية، أفريقيا)كتاب غير دوري يعنى بالقضايا الأفريقية(، العدد الثاني، القاهرة، 1988، ص .45

[3]أنظر :فضيلة ملهاق، حماية حقوق الإنسان أثناء النزاعات المسلحة :واقع ورهانات، موفم للنشر، الجزائر، 2018، ص .140

[4]أنظر :عمر سعد الله، قراءات حديثة في القانون الدولي الإنساني، ط1، دار هومة للنشر، الجزائر، 2014، ص .350

[5]أنظر :عبد الله محمد عبيد، الاعتبارات السياسية في مجلس الأمن وأثرها على المحكمة الجنائية الدولية، دار النهضة العربية، مصر، 2011، ص ص .217–215

والثمانينيات؛ وتدفق موجات النزوح باتجاه الأراضي الجزائرية؛ دفعا الجزائر إلى الانخراط بصورة أكثر إيجابية في مساعي التسوية[1]. وقد انتهجت الجزائر في هذا الإطار مبدأ ثابتاً قوامه رفض التدخل في الشؤون الداخلية للدول؛ مع الدعوة إلى الحوار الجامع وتغليب المسار الدبلوماسي[2].

ثانياً :الدور الجزائري في الآليات الدبلوماسية لحل نزاع دولة تشاد

انخرطت الجزائر في ملف النزاع التشادي عبر مستويات متعددة؛ تتراوح بين الوساطة الثنائية المباشرة؛ والمشاركة في المنتديات الإقليمية والأممية؛ وتوفير إطار جيوسياسي مواتٍ يُيسّر التسويات .ويمكن استعراض هذا الدور من خلال أبرز المحطات التالية[3]:

على صعيد الوساطة الثنائية؛ أسهمت الجزائر في استضافة جولات متعددة من الحوار بين الفصائل التشادية والحكومة المركزية؛ مستعيناً بثقلها الإقليمي ومرجعيتها الجامعة في قضايا التحرر الوطني .وقد استلزم ذلك جهداً دبلوماسياً دؤوباً في تقريب وجهات النظر بين أطراف متشعبة الانتماءات والمصالح؛ وتجميع قوى الضغط في اتجاه المسارات الحوارية[4].

وفي سياق النزاع التشادي–الليبي على شريط أوزو؛ اتسمت الجزائر بموقف متوازن إزاء الخصمين؛ وذلك استناداً إلى مبدأ "أوتي بوسيديتيس "الذي تدعمه الجزائر بوصفه ركيزةً لمنع تغيير الحدود الموروثة عن الاستعمار في أفريقيا .وقد أسهم هذا الموقف في تعزيز شرعية الحل القانوني الذي أفضى إليه حكم محكمة

[1]أنظر :كعبوش سيف الدين، دور الأمم المتحدة في تدويل النزاعات المسلحة غير الدولية وتسويتها]أطروحة دكتوراه[، كلية الحقوق، جامعة الإخوة منتوري قسنطينة، الجزائر، 2020/2021، ص ص .314–312

[2]أنظر :مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط، الجزء الأول، دار المعارف، القاهرة،)د.ت(، ص.278

[3]يُشير مصطلح الدبلوماسية الوقائية في أدبيات الأمم المتحدة إلى مجموعة الإجراءات والآليات الرامية إلى منع نشوء النزاعات بين الأطراف أو إيقافها قبل تصاعدها، وقد ورد هذا المصطلح لأول مرة بشكل منهجي في أجندة السلام الأممية عام .1992 أنظر :مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط، مرجع سابق، ص .312

[4]تتضمن الوساطة عادةً طرفاً ثالثاً محايداً يسعى إلى تقريب وجهات النظر بين أطراف النزاع دون أن يكون له صلاحية فرض الحل، وهو ما يميزها عن التحكيم الذي يُلزم أطرافه بقبول الحكم الصادر .أنظر :هادي العلوي، قاموس الدولة والاقتصاد، مرجع سابق، ص .145

العدل الدولية عام 1994م[1]. ويُعدّ دعم الجزائر للمسار القضائي الدولي في هذه القضية نموذجاً للتكامل بين الدبلوماسية الإقليمية والشرعية الدولية[2].

أما على الصعيد الأممي والإقليمي؛ فقد شاركت الجزائر فاعلةً في صياغة المواقف الإقليمية الأفريقية إزاء الأزمة التشادية؛ من خلال دورها داخل منظمة الوحدة الأفريقية ثم الاتحاد الأفريقي لاحقاً؛ إذ حرصت على تقديم رؤية تُوازن بين الحل الأمني والمعالجة السياسية الشاملة؛ رافضةً القراءات الاختزالية للنزاع في بُعده العسكري أو الإثني فقط[3].

ثالثاً :تقييم الدور الجزائري وتحدياته

يتسم الدور الجزائري في ملف تشاد بجملة من السمات الإيجابية التي أهّلته ليكون طرفاً موثوقاً في مساعي التسوية؛ أبرزها: الالتزام بمبدأ عدم التدخل مع الانخراط البنّاء في الحوار؛ والحرص على احترام الشرعية الدولية؛ وتوظيف ثقل الجزائر الإقليمي لتعزيز فاعلية الحل الدبلوماسي[4].

بيد أن هذا الدور لم يخلُ من تحديات جوهرية؛ فالتشابك الدولي في الأزمة التشادية جعل من الصعب على الجزائر وحدها التأثير في مسارات الحل في مواجهة التدخلات الليبية والفرنسية والأمريكية والسودانية؛ وذلك في ظل غياب آلية إقليمية موحدة ومتماسكة للتعامل مع النزاعات الأفريقية[5]. فضلاً عن ذلك؛ كانت عوامل الهشاشة الداخلية في تشاد وضعف مؤسسات الدولة تُصعّب بناء الثقة بين الأطراف وتجعل التوصل إلى تسويات دائمة أمراً عسيراً[6].

---

[1]أنظر :ياسر العلوي، معجم المصطلحات السياسية، مرجع سابق، ص .102

[2]تجدر الإشارة إلى أن ميثاق الأمم المتحدة قد أولى عناية خاصة لتسوية النزاعات بالطرق السلمية في الفصل السادس منه، إذ نص الفصل على جملة من الآليات الدبلوماسية كالمفاوضة والوساطة والتحقيق والتوفيق والتحكيم والتسوية القضائية، فضلاً عن اللجوء إلى الهيئات الإقليمية.

[3]أنظر في هذا الشأن :عبد الرحمن عمر الماحي، الدعوة الإسلامية في أفريقيا –الواقع والمستقبل، ط1، منشورات جمعية الدعوة الإسلامية العالمية،)د.ت(، ص .67

[4]تتسم المنطقة الحدودية بين الجزائر وتشاد بطابعها الصحراوي الجاف وبعدها عن مراكز الثقل السياسي والاقتصادي في البلدين، مما جعلها تاريخياً مسرحاً للنشاط القبلي العابر للحدود وميداناً لتداخل النفوذ والمصالح الإقليمية .أنظر :سليمان عبد العزيز عالم، النزاعات المسلحة التشادية وأثرها على المجتمع والثقافة، مرجع سابق، ص .90

[5]أنظر :عمر محمد أحمد صديق، المشكلة التشادية، مرجع سابق، ص .130

[6]تشير المصادر التاريخية إلى أن الحدود الجزائرية التشادية ورثت إشكاليات الرسم الاستعماري الفرنسي للحدود في المنطقة، والذي كثيراً ما تجاهل الانتماءات القبلية والجغرافيا الطبيعية، مما أوجد ثغرات في الولاء الجغرافي لدى السكان المحليين .أنظر : إبراهيم برما أحمد، أثر الاستعمار الفرنسي في الحياة السياسية بدول وسط أفريقيا، مرجع سابق، ص .95

ويُلاحظ كذلك أن الدبلوماسية الجزائرية في ملف تشاد تجلّت أكثر ما تجلّت في المراحل الانتقالية والبيئات التفاوضية؛ أكثر مما أفضت إلى قرارات ملزمة وآليات تنفيذ فاعلة .وهذا يعكس في جانب منه قيوداً هيكلية تواجه الدبلوماسية الإقليمية الأفريقية عموماً؛ من بينها محدودية الموارد الرقابية ومصاعب تطبيق قرارات التسوية[1].

ومع ذلك؛ يبقى الدور الجزائري في ملف تشاد شاهداً على ما يمكن للدبلوماسية الإقليمية أن تُنجزه حين تنبثق من رؤية سياسية واضحة وإرادة سياسية صادقة بعيداً عن الحسابات الضيقة؛ إذ نجحت في أحيان كثيرة في تخفيف حدة التوترات وتهيئة المناخ لمفاوضات أكثر جدية بين الأطراف المتنازعة[2].

رابعاً :نتائج من التجربة الجزائرية في التعامل مع قضية تشاد

تفتح دراسة الحالة الجزائرية مع قضية تشاد الباب أمام نتائج ذات قيمة نظرية وعملية في ما يخص آليات تسوية النزاعات الإقليمية؛ فمن ناحية نظرية؛ تُجسّد هذه التجربة حالةً تطبيقية لمفهوم الدبلوماسية الوقائية والتدخل السلمي في النزاعات؛ وتكشف عن إمكانات الفاعل الإقليمي ومحدوديته في آنٍ واحد[3].

ومن الناحية العملية؛ تُثبت التجربة الجزائرية أن الدبلوماسية الناجحة في البيئات المضطربة لا بد أن تجمع بين مقومات عدة :المصداقية والحياد النسبي بين الأطراف؛ والقدرة على الحشد الإقليمي؛ والانتماء لمنظومة القيم الدولية المشتركة التي تُضفي شرعية دولية على مبادرات الوساطة[4]. كما تُبرز أهمية التنسيق بين المستوى الإقليمي والأممي لإضفاء قوة إلزامية على الحلول المُتوصَّل إليها[5].

وفي ضوء ما تقدم؛ يتبيّن أن الآليات الدبلوماسية لحل النزاعات الإقليمية –سواء على مستوى الوساطة الثنائية أو الإطار المؤسسي الإقليمي أو المنظومة الأممية –تمثل في مجملها منظومة متكاملة

[1]أنظر :ناثانيل باول، حروب فرنسا في تشاد، مرجع سابق، ص .67

[2]أنظر :محمد داود عبد الواحد وجمال الدين يسرية موسى أحمد، المقاومة الوطنية ضد الاستعمار الفرنسي في تشاد، مرجع سابق، ص .156

[3]أنظر :حسن بوبا جمعة، الحزب التقدمي التشادي ودوره في الحياة السياسية في تشاد، مرجع سابق، ص .78

[4]أنظر :موسى محمد عبد الله، التعددية الحزبية في تشاد، مرجع سابق، ص .103

[5]تجدر الإشارة إلى أن مسألة شريط أوزو ظلت قضية خلافية بين ليبيا وتشاد لعقود، وكان تدخل الجزائر في هذا الملف يراعي ضرورة الحفاظ على علاقاتها الحسنة مع البلدين معاً، مما دفعها إلى انتهاج سياسة متوازنة قائمة على مبدأ احترام الشرعية الدولية وحل النزاعات بالطرق السلمية .أنظر :سعاد الشرقاوي، النظم السياسية في العالم المعاصر، مرجع سابق، ص .178

يُكمّل بعضها بعضاً؛ وأن القصور في أي من هذه المستويات ينعكس حتماً سلباً على فاعلية التسوية في مجملها[1].

وتبقى قضية تشاد؛ بكل ما تنطوي عليه من تعقيدات؛ درساً بليغاً في صعوبة التسوية الدائمة للنزاعات التي تتشابك فيها الإرادات الخارجية مع الأزمات الداخلية؛ وفي الوقت ذاته دليلاً على أن الدبلوماسية الإقليمية المبنية على مبادئ راسخة قادرة على إسهام حقيقي في تليين حدة النزاعات وتحقيق هدنات مديدة تفسح المجال للحل السياسي الشامل[2].

يتبين أن الآليات الدبلوماسية لحل النزاعات الإقليمية في أفريقيا تعمل في سياق بالغ التعقيد تتشابك فيه عوامل تاريخية موروثة عن الحقبة الاستعمارية مع تحديات بنيوية راهنة؛ وأن الفجوة بين الشرعية الدولية والإرادة الدولية الفعلية كثيراً ما تُعيق ترجمة الحلول الدبلوماسية إلى واقع ملموس[3].

وعلى صعيد دراسة الحالة؛ أثبتت التجربة الجزائرية في ملف تشاد أن للدبلوماسية الإقليمية دوراً محورياً في بناء جسور الحوار وتهيئة البيئة المواتية للتفاوض؛ وإن كانت تصطدم في الغالب بقيود هيكلية وخارجية تحول دون تحقيق تسويات نهائية وشاملة .ويُشكّل ذلك مؤشراً على الحاجة الملحة إلى تطوير منظومة إقليمية أفريقية أكثر فاعلية وقدرةً على إلزام الأطراف[4].

وتظل قضية تشاد نموذجاً حياً يكشف بجلاء كيف أن مستقبل الدول الأفريقية لا يمكن تأمينه بمعزل عن معالجة جادة وعميقة للإرث الاستعماري؛ ومن دون تعزيز آليات التضامن الإقليمي وتطوير أدوات الدبلوماسية الوقائية التي تحول دون انزلاق النزاعات الداخلية نحو الطابع الدولي المعقّد.

يكشف هذا الفصل، من خلال دراسة حالتي الدور الإيراني الإقليمي وملف تشاد، أن الآليات الدبلوماسية لحل النزاعات الإقليمية تتفاوت فاعليتها بحسب طبيعة الأطراف المتداخلة ودرجة تشابك المصالح الدولية. ففي حالة الدور الإيراني، تبيّن أن النزاع يتجاوز البُعد الثنائي ليشمل شبكة معقدة من الفاعلين الإقليميين والدوليين، مما يجعل من الصعب على دبلوماسية إقليمية بمفردها، كالدبلوماسية الجزائرية، احتواء تداعياته رغم نجاعة نهجها القائم على الحياد الإيجابي والوساطة الهادئة. أما في حالة تشاد، فقد أظهرت التجربة الجزائرية، عبر دعمها لمبدأ "أوتي بوسيديتيس" والمسار القضائي الدولي في قضية شريط أوزو،

[1]أنظر :إسماعيل أحمد باغي ومحمود شاكر، تاريخ العالم الإسلامي الحديث والمعاصر، مرجع سابق، ص .267

[2]أنظر :تيجاني محمد صابون، الاستقلال السياسي لتشاد من الاستعمار الفرنسي، مرجع سابق، ص .56

[3]أنظر :آدم كردي شمس، التضامن الديمقراطي ضرورة حتمية لبناء تشاد، مرجع سابق، ص .67

[4]أنظر :محمد الهادي عبد الرحيم، فرولينا أحداث 12فبراير الخلفية والآثار، مرجع سابق، ص .78

نموذجاً ناجحاً نسبياً للتكامل بين الدبلوماسية الإقليمية والشرعية الدولية، وإن ظل هذا النجاح مقيداً بهشاشة المؤسسات الداخلية وتعدد التدخلات الخارجية.

وبالمقارنة بين الحالتين، يتضح أن الدبلوماسية الجزائرية تستمد قوتها من ثوابت تاريخية راسخة، أبرزها رفض التدخل في الشؤون الداخلية واحترام الحدود الموروثة عن الاستعمار، غير أن قدرتها على الحسم تبقى رهينة بمدى توفر إرادة جماعية إقليمية وأممية داعمة. وهذا ما يؤكد أن الآليات الدبلوماسية، مهما بلغت من رسوخ مبدئي، تظل عاجزة عن إنتاج تسويات دائمة إن لم تُسند بمنظومة مؤسسية متكاملة تجمع بين المستويين الإقليمي والدولي، وهو ما يفتح الباب أمام تساؤلات أعمق حول سبل تطوير هذه الآليات في الفصول اللاحقة.

الخاتمة

الخاتمة

خاتمة

تناول هذا البحث موضوع الدبلوماسية آليةً لحل النزاعات الإقليمية والدولية؛ من خلال مقاربة نظرية وتطبيقية جمعت بين التأصيل المفاهيمي ودراسة الحالات الواقعية. وقد اتضح جلياً أن الدبلوماسية لم تكن في يوم من الأيام مجرد أداة دولة أو وسيلة تواصل بين الحكومات؛ بل هي منظومة متكاملة من القواعد والمبادئ والآليات التي تُشكّل العمود الفقري للعلاقات الدولية منذ فجر التاريخ حتى اليوم.

وقد أثبت البحث أن تطور الدبلوماسية عبر مراحله الخمس الكبرى؛ من البعثات المؤقتة إلى دبلوماسية القطب الواحد؛ ينعكس مباشرةً على طبيعة النزاعات وأساليب تسويتها. فكلما تعقّدت البيئة الدولية وتشابكت مصالح القوى الكبرى؛ ازداد الطلب على الأدوات الدبلوماسية واتسعت مساحة الإبداع في توظيفها.

وعلى صعيد الحالات التطبيقية؛ كشف تحليل الدور الإيراني الإقليمي أن النزاعات ذات البُعد الطائفي والأيديولوجي هي الأعصى على الحل الدبلوماسي التقليدي؛ إذ تتداخل فيها إرادات متعددة وحسابات متناقضة تجعل من الوساطة مهمة بالغة الدقة. في المقابل؛ أظهرت دراسة حالة الجزائر مع الملف التشادي أن الدبلوماسية الهادئة المبنية على مبادئ راسخة كعدم التدخل والحياد الإيجابي واحترام الشرعية الدولية قادرةٌ على إحداث فرق حقيقي في تليين حدة النزاعات وتهيئة مناخ التسوية؛ حتى حين تعجز القوة العسكرية وحدها عن بلوغ الحسم.

وفي ختام هذا البحث؛ تتأكد لدى الباحث قناعة راسخة مفادها أن بناء السلام في النظام الدولي المعاصر لا يمكن أن يستند إلى منطق القوة وحده؛ بل يستلزم استثماراً حقيقياً في أدوات الدبلوماسية الوقائية؛ وتطوير منظومات إقليمية فاعلة قادرة على احتواء النزاعات قبل أن تتحول إلى حروب مدمّرة.

نتائج الدراسة

- النزاعات ذات البُعد الطائفي والأيديولوجي؛ كالدور الإيراني في المنطقة العربية؛ تتميز بتعقيد بنيوي يجعل الحل العسكري عاجزاً عن إنتاج سلام مستدام.
- انتقال الصراع الإيراني–الأمريكي–الالكيان الصهيونيي خلال الفترة 2024–2026 إلى مرحلة المواجهة المباشرة أثبت أن تصعيد الأداة العسكرية يُضيّق هامش المناورة الدبلوماسية دون أن يُلغيه.
- النزاع التشادي نموذج كاشف لكيفية تحوّل النزاع الداخلي إلى نزاع مدوَّل تتشابك فيه إرادات إقليمية ودولية متعارضة؛ مما يُعقّد مسارات التسوية ويطيل أمدها.

الخاتمة

- أثبتت الجزائر قدرتها على توظيف رصيدها التاريخي والمبدئي لبناء دور وساطة موثوق؛ يقوم على الحياد الإيجابي وعدم الانحياز لأي طرف.
- نجاح الجزائر في الوساطة الأمريكية–الإيرانية عام 1981 يُقدّم نموذجاً قابلاً للاستلهام في النزاعات المعاصرة.
- الدبلوماسية الجزائرية تصطدم بقيود هيكلية تتمثل في ضعف الإطار الجماعي العربي والأفريقي؛ وغياب آليات إلزامية لتنفيذ التسويات.

المصادر والمراجع

قائمة المراجع

أولاً: الكتب

- إبراهيم برما أحمد، أثر الاستعمار الفرنسي في الحياة السياسية بدول وسط أفريقيا 1946 إلى 1960، مجلة بحوث كلية الآداب، جامعة المنصورة، المجلد 32، 2021.
- إسماعيل أحمد باغي ومحمود شاكر، تاريخ العالم الإسلامي الحديث والمعاصر، الجزء الثاني: قارة أفريقيا، دار المريخ للنشر، القاهرة، 1992.
- آدم كردي شمس، التضامن الديمقراطي ضرورة حتمية لبناء تشاد، ط1، 1992.
- جورج فريدمان(George Friedman) ، مستشهد به في: نوح فسيفس، "دراسة استراتيجية: الصراع في الشرق الأوسط"، 2015.
- رائد حسن زعيتر، السياسة الخارجية الإيرانية اتجاه التغيرات في العالم العربي، ط1، العراق: مركز العراق للدراسات، 2014.
- سعاد الشرقاوي، النظم السياسية في العالم المعاصر، ط1، جامعة القاهرة، القاهرة، 2007.
- سهيل حسين الفتلاوي، القانون الدولي العام في السلم، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010.
- سهيل حسين الفتلاوي، الوسيط في القانون الدولي العام، دار الفكر العربي، مصر، الطبعة 2002.
- سهيل حسين الفتلاوي وغالب عواد حوامدة، القانون الدولي العام، الجزء الثاني: حقوق الدول وواجباتها – الإقليم – المنازعات الدولية – الدبلوماسية.
- سامي الخفاجي، الدبلوماسية سلاح فاعل وتحديد مصير الإنسانية والحضارة، دار أمنة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010.
- عاطف فهد المغارير، الحصانة الدبلوماسية بين النظرية والتطبيق، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الطبعة 1، عمان، الأردن، 2009.
- عبد الرحمن عمر الماحي، تشاد من الاستعمار حتى الاستقلال (1894–1960م)، ط1، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 1982.
- عبد الرحمن عمر الماحي، الدعوة الإسلامية في أفريقيا – الواقع والمستقبل، ط1، منشورات جمعية الدعوة الإسلامية العالمية، (د.ت).
- عبد الكريم عوض خليفة، قانون العلاقات الدبلوماسية والقنصلية، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2013.
- عبد الكريم عوض خليفة، القانون الدولي العام: دراسة مقارنة، دار الجامعة الجديدة.

قائمة المراجع

- عبد الله محمد عبيد، الاعتبارات السياسية في مجلس الأمن وأثرها على المحكمة الجنائية الدولية، دار النهضة العربية، مصر، 2011.
- عمر سعد الله، قراءات حديثة في القانون الدولي الإنساني، ط1، دار هومة للنشر، الجزائر، 2014.
- غازي حسن صباريني، الدبلوماسية المعاصرة: دراسة قانونية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2017.
- فضيلة ملهاق، حماية حقوق الإنسان أثناء النزاعات المسلحة: واقع ورهانات، موفم للنشر، الجزائر، 2018.
- محمد جواد لارجاني، ترجمة نبيل عتوم، مقولات في الاستراتيجية الوطنية: شرح نظرية أم القرى الشيعية، لندن: مركز العصر للدراسات الاستراتيجية والمستقبلية، 2013.
- محمد الرحموني، الجزائر والقضية الفلسطينية: مسيرة الدبلوماسية والموقف الراسخ، الجزائر: دار القصبة للنشر، 2018.
- محمد الهادي عبد الرحيم، فرولينا أحداث 12 فبراير: الخلفية والآثار، الضواي للطباعة، الزقازيق، السودان، (د.ت).
- محمود أرديسات، العالم العربي من الانقسام إلى المصالحات، الأردن، مركز دراسات الشرق الأوسط، 2019.
- محمد داود عبد الواحد وجمال الدين يسرية موسى أحمد، المقاومة الوطنية ضد الاستعمار الفرنسي في تشاد 1920–1960م: دراسة تاريخية تحليلية، القلزم للدراسات التاريخية والحضارية، 2023.
- مسعد عبد الرحمن زيدان، تدخل الأمم المتحدة في النزاعات المسلحة غير ذات الطابع الدولي، دار الكتب القانونية، القاهرة، ط2، 2008.
- معهد البحوث والدراسات الأفريقية، أفريقيا (كتاب غير دوري يعنى بالقضايا الأفريقية)، العدد الثاني، القاهرة، 1988.
- ناثانيل باول، حروب فرنسا في تشاد (ترجمة)، 2021.
- هادي العلوي، قاموس الدولة والاقتصاد، ط1، دار الكنوز الأدبية، بيروت، 1997.
- هاني الرضا، العلاقات الدبلوماسية والقنصلية، دار المنهل اللبناني، طبعة 2010، بيروت، لبنان.
- ياسر العلوي، معجم المصطلحات السياسية، معهد البحرين للتنمية السياسية، البحرين، 2014.

ثانياً: الرسائل والمذكرات

- تيجاني محمد صابون، الاستقلال السياسي لتشاد من الاستعمار الفرنسي [دبلوم الدراسات المعمقة غير منشور]، كلية الدراسات العليا، جامعة الملك فيصل، أنجمينا، 2010.
- حسن بوبا جمعة، الحزب التقدمي التشادي ودوره في الحياة السياسية في تشاد (1947–1973م) [رسالة ماجستير غير منشورة]، جامعة الملك فيصل، أنجمينا، 2005.
- سليمان عبد العزيز عالم، النزاعات المسلحة التشادية وأثرها على المجتمع والثقافة [رسالة ماجستير غير منشورة]، مركز البحوث والدراسات الأفريقية، جامعة إفريقيا العالمية، الخرطوم، 2001.
- عمر محمد أحمد صديق، المشكلة التشادية [رسالة ماجستير غير منشورة]، معهد الدراسات الأفريقية والآسيوية، جامعة الخرطوم، 1982.
- كعبوش سيف الدين، دور الأمم المتحدة في تدويل النزاعات المسلحة غير الدولية وتسويتها [أطروحة دكتوراه]، كلية الحقوق، جامعة الإخوة منتوري قسنطينة، الجزائر، 2021/2020.
- موسى محمد عبد الله، التعددية الحزبية في تشاد في عهد الرئيس تمبلباي (1958–1963) وعهد الرئيس إدريس ديبي إتنو (1990–2010م): دراسة مقارنة [دبلوم الدراسات المعمقة غير منشور]، جامعة الملك فيصل، أنجمينا، 2011.

ثالثاً: المقالات والمداخلات

- أحمد مولود، "الدبلوماسية الجزائرية وحل النزاعات الإقليمية"، مجلة الدراسات السياسية والقانونية، جامعة الجزائر، العدد 12، 2019.
- آمال اليازجي، "القانون الدولي الإنساني وقانون النزاعات المسلحة بين النظرية والواقع"، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 20، العدد 1، 2004.
- إسراء شريف الكعود، "الموقفان التركي والإيراني اتجاه التحولات السياسية في الشرق الأوسط"، مجلة كلية التربية للبنات، جامعة بغداد، المجلد 27، العدد 01، 2016.
- بكر البدور، "مستقبل النفوذ الإيراني في منطقة الشرق الأوسط في ظل العقوبات الأمريكية"، مجلة رؤية تركية، مؤسسة سيتا، العدد 8/2، 2019.
- عباس شريفة، "المشروع الإيراني الصفوي في المنطقة العربية"، مجلة مقاربات، المجلس الإسلامي السوري، العدد 06، 2019.
- عبد الله قريقة، "التدخل الإنساني كآلية للسيطرة على أفريقيا (دراسة حالة دارفور)"، مجلة دفاتر السياسة والقانون، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح، المجلد 10، العدد 10، جوان 2014.

- عكيمي عائشة وطيبي محمد بلهاشمي الأمين، "الدور الإقليمي الإيراني في المنطقة العربية في ظل النزاعات الطائفية"، مجلة أكاديمية، 2020.
- فواز ذنون، "النظام السياسي العربي والمشاريع الإقليمية"، مجلة دراسات شرق أوسطية، المؤسسة الأردنية للبحوث والدراسات، العدد 87، 2019.
- محمد سعيد الفطيسي، "مستقبل الشرق الأوسط بين هيمنة المحاور وتدخلات القوى الإقليمية"، 2017.
- مصطفى صلاح، "أزمات متجددة: محددات الدور الإيراني في المنطقة العربية"، المركز العربي للبحوث والدراسات، 2018.
- هدى عزار، "نطاق تطبيق القانون الدولي الإنساني"، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، العدد الثالث عشر، جامعة تبسة.

رابعاً: الوثائق والتقارير

- الجمعية العامة للأمم المتحدة، قرار رقم 2625، "إعلان مبادئ القانون الدولي المتعلقة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول"، 1970.
- الميثاق الأممي، المادة 33، الفصل السادس: الحل السلمي للنزاعات، هيئة الأمم المتحدة، 1945.
- تقرير الوكالة الدولية للطاقة الذرية، "ملف البرنامج النووي الإيراني"، فيينا، 2015.
- حمدي عبد الرحمن حسن، معضلات أفريقيا: الانتقال المتعثر – الإرهاب – التدخل الخارجي، مركز المستقبل للأبحاث والدراسات المتقدمة، أبو ظبي، الإمارات المتحدة، 2022.
- مديرية التوجيه المعنوي في القيادة العامة للقوات المسلحة في الإمارات، "خطر الميليشيات الطائفية ودورها في استراتيجية التوسع الإيرانية"، 2017.
- مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط، الجزء الأول، دار المعارف، القاهرة، (د.ت).
- وزارة الشؤون الخارجية الجزائرية، "مبادئ السياسة الخارجية الجزائرية"، الجزائر، 2020.
- بيان وزارة الخارجية الجزائرية بشأن الأزمة الإيرانية، الجزائر، 2015.

خامساً: المواقع الإلكترونية

- إسراء أحمد فؤاد، "إيران فيروس المذهبية: كيف فتنت ثورة الخميني العرب بحروب طائفية؟"، 2019، متاح على: http://bit.ly/37f1VHw.
- أسماء شوفي، "الملف النووي الإيراني والعقيدة الأمنية الإسرائيلية بعد الحراك العربي"، 2013، متاح على: http://bit.ly/2H4GWwu.

- خالد بن نايف الهباس، "حول الدور الإيراني في المنطقة العربية"، 2015، متاح على : http://bit.ly/2OH47kC.
- جورج فريدمان، "المنافسة بين طهران والرياض"، جريدة الشروق المصرية، 2015/03/08، مستشهد به في: نوح فسيفس، "دراسة استراتيجية: الصراع في الشرق الأوسط"، 2015، متاح على : http://bit.ly/31E3zBm.
- حكيم غريب، "أبعاد الدور التركي في الشرق الأوسط"، 2019، متاح على : http://bit.ly/2vV4em7.
- دلال التيجاني، "إيران وتأثيرها الإقليمي في منطقة الشرق الأوسط"، 2018، متاح على : http://bit.ly/31LEQeE.
- محمد سعيد الفطيسي، "مستقبل الشرق الأوسط بين هيمنة المحاور وتدخلات القوى الإقليمية"، 2017، متاح علىhttp://bit.ly/2UEQnKX :، تاريخ الاطلاع: 2020/01/20.
- مصطفى صلاح، "أزمات متجددة: محددات الدور الإيراني في المنطقة العربية"، المركز العربي للبحوث والدراسات، 2018، متاح على.http://bit.ly/2H8Qqag :
- مديرية التوجيه المعنوي في القيادة العامة للقوات المسلحة في الإمارات، "خطر الميليشيات الطائفية ودورها في استراتيجية التوسع الإيرانية"، 2017، متاح على.http://bit.ly/37htIHD :

سادساً: المراجع باللغة الأجنبية

- George Friedman(جورج فريدمان)، مقالة مستشهد بها في: جريدة الشروق المصرية، "المنافسة بين طهران والرياض"، 2015/03/08.

الفهرس

قائمة المراجع

فهرس الدراسة

العنوان	الصفحة
مقدمة	أ
الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للدبلوماسية والنزاعات الدولية	05
المبحث الأول: مدلول الدبلوماسية في ظل العلاقات الدولية	06
المطلب الأول: تعريف الدبلوماسية	07
المطلب الثاني: مراحل تطور الدبلوماسية	11
المبحث الثاني: مدلول النزاعات المسلحة في ظل العلاقات الدولية	19
المطلب الأول: النزاعات المسلحة ذات الطابع الدولي	20
المطلب الثاني: النزاعات المسلحة ذات الطابع غير الدولي	25
الفصل الثاني: نماذج النزاعات المسلحة الدولية والإقليمية	29
المبحث الأول: الآليات الدبلوماسية لحل النزاعات الدولية — دراسة حالة	30
المطلب الأول: التعريف بالقضية — الدور الإيراني الإقليمي ومآلاته	31
المطلب الثاني: الجزائر وقضية إيران — دراسة حالة	35
المبحث الثاني: الآليات الدبلوماسية لحل النزاعات الإقليمية — دراسة حالة	39
المطلب الأول: التعريف بقضية تشاد	40
المطلب الثاني: دراسة حالة الجزائر وقضية تشاد	43
الخاتمة	47
نتائج الدراسة	48
قائمة المصادر والمراجع	49
الفهرس	54
ملخص الدراسة	56

الملخص

ملخص الدراسة

يتناول هذا البحث موضوع الدبلوماسية بوصفها الآلية الأمثل لحل النزاعات الإقليمية والدولية في النظام الدولي المعاصر؛ وذلك من خلال مقاربة نظرية تطبيقية تجمع بين التأصيل المفاهيمي وتحليل الحالات الواقعية.

تنطلق الإشكالية المركزية للبحث من تساؤل جوهري مفاده :**إلى أي مدى تستطيع الآليات الدبلوماسية أن تُشكّل بديلاً فاعلاً وناجعاً عن الحل العسكري في تسوية النزاعات الإقليمية والدولية؟**

وقد اعتمد البحث على المنهج الوصفي التحليلي والمقارن؛ مستنداً إلى مصادر القانون الدولي العام واتفاقيات فيينا للعلاقات الدبلوماسية؛ فضلاً عن دراسة حالات تطبيقية محددة.

تضمّن البحث فصلين رئيسيين؛ خُصّص **الفصل الأول** للإطار المفاهيمي للدبلوماسية والنزاعات الدولية؛ إذ استعرض تعريفات الدبلوماسية في فقه القانون الدولي؛ وتتبّع مراحل تطورها التاريخي الخمس من مرحلة البعثات المؤقتة حتى مرحلة هيمنة القطب الواحد. أما **الفصل الثاني** فقد تناول نماذج النزاعات المسلحة الدولية والإقليمية من خلال دراستين تطبيقيتين: الأولى تحليل الدور الإيراني الإقليمي في المنطقة العربية وموقف الجزائر منه؛ والثانية دراسة قضية تشاد وآليات الدبلوماسية الجزائرية في التعامل معها.

توصّل البحث إلى جملة من النتائج أبرزها: أن الدبلوماسية تظل الأداة الأكثر رشداً واستدامةً في إدارة النزاعات الدولية؛ وأن نموذج الدبلوماسية الجزائرية القائمة على الحياد الإيجابي والوساطة الهادئة يُعدّ نموذجاً يُحتذى به على المستوى الإقليمي والدولي؛ غير أن فاعلية الحل الدبلوماسي تبقى رهينة بتوافر الإرادة السياسية لدى الأطراف المتنازعة ودعم المنظومة الدولية والإقليمية له.

Abstract

This research examines diplomacy as the most effective mechanism for resolving regional and international conflicts within the contemporary international system. It adopts a theoretical and applied approach that combines conceptual grounding with the analysis of real-world cases.

The central problematic of the research revolves around a fundamental question: **To what extent can diplomatic mechanisms serve as an effective and viable alternative to military solutions in settling regional and international disputes?**

The research relies on descriptive, analytical, and comparative methodologies, drawing upon the sources of public international law, the Vienna Conventions on Diplomatic Relations, and a set of selected case studies.

The research is structured around two main chapters. The **first chapter** is devoted to the conceptual framework of diplomacy and international conflicts, reviewing the definitions of diplomacy in international legal scholarship and tracing its five historical stages of development, from the era of temporary missions to the era of unipolar hegemony. The **second chapter** examines models of international and regional armed conflicts through two applied case studies: the first analyzes Iran's regional role in the Arab world and Algeria's position toward it, while the second studies the Chad conflict and the mechanisms of Algerian diplomacy in addressing it.

The research reached several key findings, most notably that diplomacy remains the most rational and sustainable tool for managing international disputes. Furthermore, the Algerian diplomatic model, based on positive neutrality and quiet mediation, represents an exemplary approach at both the regional and international levels. However, the effectiveness of diplomatic solutions remains contingent upon the political will of the conflicting parties and the support of the international and regional institutional framework.